

مكانة مؤسسة الحسبة في الاقتصاد الإسلامي
ودورها في القضاء على الفساد الاقتصادي

الأستاذ الدكتور صالح صالح
عميد كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
جامعة سطيف، الجزائر

(طبعة تمهيدية)

لتحميل نسختك المجانية

ملتقى البحث العلمي
RENDEZVOUS OF SCIENTIFIC RESEARCHES
www.RSSCRS.INFO



ملخص البحث

تعد مؤسسة الحسبة من أهم مؤسسات الاقتصاد الإسلامي التي تتميز بخصوصيتها الحضارية. وتؤدي دوراً أساسياً في مجال الرقابة الإحتسابية التوجيهية للنشاط المجتمعي بصورة تضمن الأسلامة المتوازية للحياة الاقتصادية ، والأخلاقة المتنامية للسلوك الاقتصادي الاجتماعي، فينعكس ذلك في الحد من نمو آليات الفساد الاقتصادي الذي تعاني منه معظم الاقتصاديات الإسلامية، فتساهم في الترقية المضطربة لادائها، والرفع من قدراتها التنافسية في عالم يقوم فيه الصراع الاقتصادي على أساس عقائدية وأيديولوجية.

ولقد أصبحت الضرورة ملحة لمؤسسة النشاط الإحتسابي، وتوسيع مجالاته ليشمل المستجدات المتعلقة بالحياة المجتمعية الاقتصادية والاجتماعية ..ليتكامل دورها و تنظيمها مع باقي عناصر المنظومة المؤسسية للاقتصاد الإسلامي في إعادة بناء القدرات الاقتصادية لlama الإسلامية لمواجهة تحديات القرن الواحد والعشرين.

Abstract

Hisbah' is one of the main islamic institutions. It is meant to play an important role in the control and orientation of social activities so as to lead to a gradual islamization of all aspects of economic life. The ultimate goal is to discourage the informal growth of corruptive mechanisms existing in most Islamic countries.

It has become necessary to institutionalize "hisbah" activities and enlarge its scope to touch all aspects of social and economic life. "Hisbah" should be regarded as one of the main institutions which will have a vital role in preparing the "Ummah" to face the challenges for the forthcoming events of the 21st century.

مقدمة:

مؤسسة الحسبة من بين أهم مؤسسات الاقتصاد الإسلامي التي تنبثق عن تطبيق المذهبية الاقتصادية للمنهج التنموي الإسلامي وتجسيد منظومته المؤسسية في واقع الحياة الإنسانية، وتتبع أهميتها من كونها الوسيلة الفعالة لرفع مستويات الأداء التي تتطلّبها عمليات التغيير الجذري والإصلاح الشامل لتحقيق أهداف التنمية وتجسيد أولوياتها وربط حركية النشاط الاقتصادي والاجتماعي بالضوابط الشرعية والأخلاقية والعقائدية الإسلامية بصورة تساعده على أسلمة الحياة الاقتصادية وأخلاقتها والارتقاء بمستويات الأداء الاقتصادي لتجاوز أوضاع التخلف الحالية وأشكال الفساد المرتبطة بها.

و سوف نتناول هذا الموضوع ضمن المحاور التالية :

- مدخل للتعريف بالحسبة ومكانتها في الاقتصاد الإسلامي ودورها في محاربة الفساد الاقتصادي.
- المكانة الوظائفية للحسبة ودورها في تقليل آليات على الفساد الاقتصادي.
- المكانة الإدارية لمؤسسة الحسبة ودورها في الفضاء على الفساد الاقتصادي.



المحور الأول

مدخل للتعريف بالحسبة ومكانتها في الاقتصاد الإسلامي ودورها في محاربة الفساد الاقتصادي

أولاً : تعريف الحسبة

التعريفات الشائعة في الكتب الفقهية جلها تركز على المفهوم اللغوي و الشرعي للحسبة الامر الذي يستدعي ضرورة بلورة مفهوم شامل يبرز التعميل النظري التحليلي للمفهوم الفقهي الشرعي في واقع الحياة المعاصرة، و لذلك سنتعرض للتعريف الشرعي الفقهي، ثم نحاول صياغة تعريف ملائم ينسجم مع التنظير الحالي في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

١- التعريف الشرعي الفقهي للحسبة

الحسبة عند القاضي أبي يعلي هي : " أمر بالمعروف اذا ظهر تركه ونهي عن المنكر اذا ظهر فعله " ^(١) وعرفها ابن خلدون بأنها: " وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعين لذلك من يراه أهلا له، فيتعين فرضه عليه، ويتخذ الاعوان على ذلك، ويبحث عن المنكرات، ويعزز و يؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة ... " ^(٢) و عرف جمهور الفقهاء الحسبة بأنها : " الأمر بالمعروف الذي ظهر تركه و النهي عن المنكر إذا ظهر فعله " ^(٣)

و المعروف هو ما تعارف عليه العقلاء من أفعال نافعة و أعمال صالحة بالمعايير العلمية و النقلية، و المنكر هو عكس ذلك من الانشطة والممارسات الضارة بالحياة الفردية و الجماعية.

إن التعريف السابق للحسبة واسع و غير محدد ذلك أن هناك مؤسسات أخرى تشتراك في صفة الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، فضلا عن ضرورة

تفصيل هذا العموم بمفهوم يترجم تلك المصطلحات إلى لغة العصر في الميدان الرقابي، كما هو مبين في تعريف د. محمد المبارك للحسبة بأنها "مؤسسة رقابة إدارية تقوم بها الدولة عن طريق موظفين خاصين على نشاط الأفراد في مجال الأخلاق و الدين و الاقتصاد أي في المجال الاجتماعي بوجه عام تحقيقاً للعدل و الفضيلة وفقاً للمبادئ المقررة في الشرع الإسلامي و الأعراف المألوفة في كل بيئة و زمان"^(٤)

ولقد وردت آيات كثيرة تؤكد على هذه الوظيفة الدينية في المجتمع قال تعالى: "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" سورة آل عمران الآية ١١٠ وقال تعالى: «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر» سورة التوبة الآية ٧٢.

٢- نحو تعريف أشمل للحسبة:

يمكن تعريف الحسبة بأنها الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اللذين يتجسدان في العمل الرقابي التوجيهي الترشيدي للنشاط المجتمعي العام و الخاص في المجتمع الإسلامي لينسجم مع الأصول المذهبية و القيم الأخلاقية و المعايير الموضوعية من أجل رفع كفاءة الأداء الذي في إطاره يتحقق السلوك الرشيد الذي يعظم المصلحة المجتمعية الفردية و الجماعية، الحالية و المستقبلية، الدينوية و الأخروية. و هي مكملة للأعمال الأمنية و القضائية و حلقة من الحلقات الرسمية للتنظيم المجتمعي .

و مؤسسة الحسبة إذن هي ذلك الجهاز المؤسسي الرقابي الحديث الذي يشرف على إنسجام الأنشطة المجتمعية مع المبادئ المذهبية و الضوابط الشرعية و الموضوعية للمنهج الإسلامي و هي بهذه الصفة من المؤسسات الخاصة بهذا المنهج و المنبثقة عن تطبيقه في الواقع .

فهي أشمل من المؤسسات الرقابية الجزئية في الاقتصاديات الحديثة، لأنها تجسد النظرة المتكاملة لأهمية التأثيرات المتبادلة بين مختلف ميادين الحياة و نواحيها المادية و المعنوية، و إنعكاستها على العملية التنموية .

و كما هو ملاحظ أن التحليل الاقتصادي أضحت عاجزاً عن الإلمام بجوانب متعددة من الواقع الاقتصادي الذي توسيع فيه الأنشطة الخفية المرتبطة بتطور

آليات الفساد الاقتصادي التي ساهمت في زيادة الريع الاستغلالية غير المنتجة، ولهذا من الضروري التأكيد على أهمية الدراسة العلمية الموضوعية لاقتصاديات الفساد التي لا تتوقف عند التفسير الأخلاقي للسلوك الإنساني المنحرف.

و إذا كان الدكتور جورج قرم يرى بأنه من أجل استبيان "آليات الفساد الاقتصادية لا بد من إجراء تحليل موضوعي، بلا رجوع للمفاهيم الأخلاقية".

فنحن نرى بأن الكثير من القيم الأخلاقية الإيجابية المتتجدة في الحياة المجتمعية لا يمكن تفعيلها في الواقع الاقتصادي بدون الاعتماد على جهاز مؤسسة رقابي يبحث عن الانحرافات^(١) السلبية سواء كان مصدرها أخلاقياً أم كان خلاف ذلك، ويقوم بالتوجيه المتواصل، والتقويم الدائم الذي يحد من تطور آليات الفساد الاقتصادي والاجتماعي السياسي والثقافي، وذلك لأن آليات الفساد الاقتصادي تتفاعل و تتمو بشكل مضطرب في ظل انتشار الفساد في نواحي الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاعلامية الخ .. .

و نرى أهمية السبق التطبيقي في المذهبية الاقتصادية الإسلامية في إدراك ذلك الارتباط بين مختلف نواحي الحياة، وفي عدم ترك سير الحياة الاقتصادية للقوانين الطبيعية والآليات الخفية للسوق التي تنظمها المذهبية الرأسمالية، أو للقوانين والآليات الإجرامية التي تفرضها النخب المهيمنة على الدولة في المذهبية الاشتراكية، فكان طبيعياً الاعتماد على مؤسسة الحسبة التي قامت بدور رئادي كبير في توجيه الأنشطة المجتمعية بصورة قللت بشكل دائم من نمو الفساد وتطور الانحرافات .

و المتخصص في الواقع الحالي للاقتصاديات الإسلامية يلاحظ إلى أي مدى يستشرى الفساد بمختلف مظاهره وأضحت آلية تعيق تطبيق السياسات الاقتصادية، و تعرقل جهود التغيير التصحيحية التي تتطلبها عملية التنمية الشاملة التي لا يمكن أن تتطلق بدون إعادة الاعتبار للدور التنموي لمؤسسة الحسبة الرقابية الحديثة باعتبارها إحدى أهم مؤسسات الاقتصاد الإسلامي .

ثانياً: نشأة الحسبة و تطورها و تعطيلها

١- نشأة الحسبة :

لقد كانت نشأة الحسبة مرتبطة بانتشار المبادئ المذهبية و التعاليم الأخلاقية و التوجيهات العقائدية التي تجسد الخصائص الحضارية للمجتمع الإسلامي، و كان تنظيمها في بداية الأمر، محدوداً و بسيطاً بساطة النشاط المجتمعي السائد، و طبيعة

الإنسان الذي كان شديد التمسك بالتشريعات التي تحكمه.

ونظراً لأهميتها فقد كانت قيادة المجتمع ممثلة في الرسول ﷺ وخلفائه من بعده تقوم بالإشراف المباشر على النشاط الإحتسابي يقول أبو الحسن الماوردي: "والحسبة من قواعد الامور الدينية وقد كان أئمة الصدر الاول يباشرونها بأنفسهم لعموم صلاحها وجزيل ثوابها" ^(٣) ولهذا نرى بعض المؤرخين و الفقهاء و المهتمين بالبحث في موضوع الحسبة يرجعون نشأة خطتها إلى عهد الرسول ﷺ و عهد خلفائه الراشدين ^(٤) ويصر بعض المستشرقين و من تأثير بهم من المؤرخين إلى التأكيد على الأصل اليوناني الروماني للحسبة، فالمستشرق ديمومبين "Demombynes" يرى بأنه: "ليس ثمة شك في أن الحسبة اقتبست من البيزنطيين ثم صبغها المسلمين بالصيغة الإسلامية" ^(٥). على أساس أن المسلمين: "لم يكن لهم ما يمكن أن يقدموه بديلاً عنها يضاف إلى ذلك أنهم شغلوا بالحروب والفتح مدة طويلة واستمرت هذه الوظيفة اليونانية -التي أصبح المشرف عليها يسمى المحتسب أيام الأمويين والعباسيين في المشرق، كما عرفت في الأندلس حيث كان المحتسب يسمى صاحب السوق" ^(٦).

و الحقيقة أن هذا الزعم غير صحيح إذ لو كان المسلمين قد اقتبسوا وظيفة الحسبة من اليونان والرومان، "لأبقوها في الشام ومصر حين الفتح كما أبقوها سائر الوظائف الإدارية التي لا تتعارض و الإسلام" ^(٧)، بل فلا يعقل و لن: "يخطر بالبال أنهم بموجب التأثير و التفاعل انتقلوا ترتيبها و أنظمتها" ^(٨) اليونانية . و بالتالي فإن أصلها من صميم المجتمع و تجسيد لتميزه و خوصصيته. بل لعل الأمر المؤكد هو انتقال مؤسسة "الحسبة من الدولة الإسلامية التي إلى المملكة الصليبية ببيت المقدس، و أن الصليبيين استخدموها كما استخدموها المسلمون بذاتها وصفتها" ^(٩).

٢- تطور مؤسسة الحسبة و تعطيلها

بتطور المجتمع و اتساع أنشطته و تنوع معاملاته بدت الضرورة ملحة لإنشاء جهاز مستقل يتولى الوظيفة الرقابية الإحتسابية التي بموجبها ترقع كفاءة الأداء الفردي و الجماعي عند القيام بالأعمال الأساسية و المهام الضرورية التي يتطلبها تطور المجتمع بصورة مضطربة، و أصبح ذلك الجهاز ولاية مستقلة أضحت من بين الولايات المهمة في الدولة الإسلامية يقول ابن خلدون "ثم لما انفردت وظيفة السلطان عن الخلافة وصار نظره عاماً في أمور السياسة اندرجت

في وظائف الملك وأفردت بالولاية «^(١٤)

ومنذ أواخر العهد الأموي بدأت الحسبة تأخذ شكل تنظيم وظيفي مستقل وكان العصر العباسي في عهد الخليفة المهدي الذي استقرت فيه الدولة العباسية العهد الذي ظهرت فيه مؤسسة الحسبة بسلطاتها الواسعة، وامتدت إلى مدن المشرق ومدن المغرب العربي فالأندلس، وأصبح دورها بارزاً وحيوياً في ضبط وتوجيه وترشيد السلوك الإنساني التعاملي في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، كما سنرى.

ولما تزايدت الانحرافات السياسية وانعكست على سائر الولايات والوظائف

ومن بينها مؤسسة الحسبة بدأت أهميتها تضعف في معظم المدن الشرقية اعتباراً من القرن السابع الهجري (١٣ م)، إلى أن تلاشت في معظمها، و جاءت حركة الإستعمار الغربي الواسع النطاق فعطلت المشروع الحضاري المجتمعي و قبضت على ما تبقى من التنظيمات الاحتسبية الرسمية.

و استمر تغييب هذه المؤسسة بعد حصول معظم البلدان الإسلامية على إستقلالها، في إطار استراتيجيات التحديث التغريبي لمجالات الحياة و ما رافقها من نقل مكثف للقوانين والأنظمة والمؤسسات.

ثالثاً: مكانة مؤسسة الحسبة في ظل تطور الفساد الاقتصادي في الاقتصاديات الإسلامية

يقوم الاقتصاد الإسلامي على مذهب يشتمل على مجموعة متكاملة من المبادئ العامة والأصول الكلية التي تضبط حركة الحياة الاقتصادية، وهي مستمدّة من المقاصد الكبرى للإسلام وعلى ضوئها يتحدد دور الدولة ووظيفة الملكية والنظرية إلى المال، وطبيعة الحرية الاقتصادية وأشكال توزيع الثروة، ومكانة القطاعات الاقتصادية (العام والخاص والتكافلي...) ... الخ

ويتجسد الاقتصاد الإسلامي عن طريق نظام اقتصادي يتم في إطاره إعمال المبادئ والأصول المذهبية والضوابط الشرعية في الواقع الاقتصادي المتجدد من خلال منظومة مؤسسية وإجرائية، تشتمل على العديد من المؤسسات من بينها مؤسسات تبرز خصوصية الاقتصاد الإسلامي وتميزه مثل مؤسسة الزكاة، ومؤسسة الأوقاف، ومؤسسات المشاركة المصرفية، ومؤسسات التأمين التعاونية، ومؤسسة الحسبة الرقابية، وتعد هذه الأخيرة من أهم المؤسسات التي تجسد الطابع المميز للاقتصاد الإسلامي من خلال أخلاقة الحياة الاقتصادية وتوجيهها يساهم في

رفع كفاءة أداء الاقتصادات الإسلامية التي تعاني اليوم من تطور أشكال الفساد الاقتصادي وتنامي آلياته بصورة أضحت تؤثر سلباً في حاضرها وتهدد مستقبلها.

ومن هنا تبرز مكانة مؤسسة الحسبة في المساهمة في ترشيد حركة النشاط الاقتصادي والتقليل التدريجي من تنامي آليات الفساد من خلال الوظائف العديدة التي يمكن ان يتضطلع بها وتنعكس ايجابياً في زيادة القدرات التنافسية للاقتصادات الإسلامية نتيجة لارتفاع مستويات الانتاجية الشاملة في مناخ حيوي ترتبط فيه الحركية الاقتصادية بالمعايير الأخلاقية والقيم العقائدية، وتتربط بالسس الموضوعية من خلال ترقية النشاط المؤسسي الاحتسابي.

لقد أكدت تجربة التطور في ظل المنهج الوضعي الغربي بأن فصل الاقتصاد عن القيم والأخلاقيات (العلمنة الاقتصادية) أدى إلى تنامي أشكال الفساد الاقتصادي وتطور الأزمات الاقتصادية * ، وهذا ما جعل البعض يؤكد على أهمية الأخلاق في القضاء على الفساد " إلا أن ثمة آخرين ينمازون في تصنيف السلوك ذاته ويعتبرون ان صحة المجتمع الأخلاقية بصفة عامة هي القضية الأساسية فيما يتعلق بتعريف الفساد " ^(١٥) وبالتالي فالفساد يتاسب طرداً مع الانحرافات والمنكرات الناتجة عن الأمراض المجتمعية الأخلاقية وهناك من حصر تعريفه في مجال محدود يشكل مصدر الفساد مثل التعريف الوارد في تقرير البنك الدولي بأنه : " إساءة استعمال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاص " ^(١٦) ، وقد تزايد الاهتمام بظاهرة الفساد على المستوى العالمي بسبب تنامي خسائره لأنه : " يفسد الحواجز ويقوض المؤسسات ويعيد توزيع الثروة والسلطة لصالح غير المستحقين ، وعندما يقوض الفساد حقوق الملكية وحكم القانون وحواجز الاستثمار فإن يشل التنمية الاقتصادية والسياسية " ^(١٧) .

وأعيد الاعتبار لدور الفضائل والأخلاقيات في الحد من الفساد، وأهميتها في تحقيق الازدهار الاقتصادي وترسيخ عوامل الثقة وأسس القوة في المجتمع ^(١٨) ولاشك في ان الفساد الاقتصادي ليس ظاهرة جديدة ولكن الاهتمام به في ظل تطور أشكال العولمة تزايد لتذليل الصعوبات أمام دوائر الأعمال خاصة في الاقتصاديات النامية ** .

والحقيقة أن الفساد لا يرتبط بالسلطة العامة فحسب بل نعتقد بأنه أشمل من ذلك وأعمق وأعمق، فالانحراف والمنكرات المتعلقة باستخدام الثروات المتاحة في هذا الكون وطرق استغلالها والانتفاع بها، وأشكال وآليات توزيع الثروات والدخول

ونكاليف التحولات المجتمعية والممارسات التي تتميّز بالاضطرابات الاجتماعية والثقافية وتهزّ الاستقرار الاجتماعي أمور كلها تعود في معظم الأحيان إلى سلوك الإفساد المرتبط بفصل الاقتصاد عن القيم والأخلاق وفصل الدين عن الدولة وعلمنة الحياة الإنسانية... الخ وكل ذلك ناتج عن ممارسات الإنسان السلبية، وفي ذلك يقول زوجي عولى:

«ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس لينيقهم بعض الذي عملوا لهم يرجعون» سورة الروم الآية ٤٠. وبالتالي كانت مؤسسة الحسبة الأداة الأساسية لمحاربة السلوك الفاسد وما يرتبط به من منكرات.

وتم في الاقتصاد الإسلامي إنشاء مؤسسة مستقلة مهمتها القضاء على الانحرافات ومحاربة التصرفات السلبية التي تتناقض مع القيم والمبادئ والأخلاقيات والقوانين والتشريعات، والعمل على ترقية الممارسات والسلوكيات الإيجابية فيسائر الأنشطة المجتمعية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الخ ...

كل ذلك يعد إدراكاً لمخاطر الانحراف وأثار الفساد على حركة المجتمع وتطوره وبالتالي كان فضل السبق الأولي في التجربة الحضارية الإسلامية إلى مؤسسة وسائل الاحتساب للقضاء على الفساد، إلا أن استراتيجيات التنمية المرتكزة على فلسفة التحديث التغريبي قد عطلت معظم مؤسسات الاقتصاد الإسلامي دون أن تجد بديلاً يؤدي كافياً وظائفها.

المotor الثاني

المكانة الوظائفية للحسبة ودورها في تقليل آليات الفساد الاقتصادي

تبعد أهمية مؤسسة الحسبة من حجم مهامها وطبيعة اختصاصاتها ومكانتها الوظيفية في الاقتصاديات الإسلامية للتقليل من تطور أشكال وآليات الفساد الاقتصادي، ونمو الانحرافات السلبية المرتبطة به بصورة تؤدي إلى ترقية الأداء الاقتصادي ورفع مستويات التنافسية من خلال مدخل مؤسسي موضوعي يرتكز على دور الجوانب الشرعية والأخلاقية والعقائدية في تحسين مستويات الإنتاجية الفردية والجماعية بمختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في

المجتمع الإسلامي .

وسوف نبرز المكانة الوظائفية الرقابية لمؤسسة الحسبة في الميادين التالية:

- مراقبة مدى الالتزام بمقاييس الجودة و الإتقان و مواصفات السلامة العامة.
- مراقبة كفاءة القيام بالمهن، و ضوابط أداء الحرف المجتمعية المتنوعة .
- مراقبة و تنظيم الأسواق و توجيه المعاملات المرتبطة بها .
- مراقبة عمليات جبائية و تحصيل و إنفاق الموارد المالية العامة و المحلية
- مراقبة عمليات إقامة القاعدة الهيكالية وتنمية البنية الأساسية المؤسسية والقانونية.
- توجيه السلوك الإنساني و ضبط الآداب العامة و رعاية الحقوق الأساسية بالمجتمع .

أولاً : مراقبة مدى الالتزام بمقاييس الجودة و الإتقان و مواصفات السلامة العامة

١- مراقبة مدى الالتزام بمقاييس الجودة و الإتقان

تلعب مؤسسة الحسبة دوراً معتبراً في توجيه السلوك الإنتاجي التنافسي توجيهاً يجسد الالتزام بمقاييس الجودة و ضوابط الإتقان و ذلك عن طريق منع كافة الممارسات السلبية بالمؤسسات الإنتاجية و التي تؤدي إلى الإخلال بمقاييس و الضوابط المعروفة ضمن كل سلعة أو خدمه فتقل بتصوره معتبرة ظاهرة الغش و التزيف و التغتير التي أصبحت السمة المميزة للبيئة المحيطة بالعملية الإنتاجية سواء في القطاع الصناعي أو الزراعي أو غيره، يقول أحد الباحثين مؤكداً على هذا الاختصاص قائلاً : " و نفس هذه الرقابة تطبق في الصناعة فيتووجه نظره إلى حصر المهنيين في أهل مهنتهم و إلى متابعة غشهم، وإلى فرض إتباع المناهج المعينة في كل صناعية، دفعاً لما يخشى من إرتحال يؤدي إلى التزيف فالضياع سواء بالنسبة لمستوى الصناعة نفسها أو بالنسبة للمتجررين أو العاملين فيها، أو لمن يستهلكون

منتجاتها " ^(١٩).

و الذي يتبع الميراث التطبيقي والتجربة الميدانية لمؤسسة الحسبة الرقابية في المشرق و المغرب يلاحظ التنظيم الرقابي الدقيق على جميع الأنشطة الإنتاجية والضوابط الإلزامية التي كانت تخضع لها أثداء أداء وظيفة الإنتاج بالمؤسسات الاقتصادية و طبيعة الزواجر التي قد تصل إلى حد توقيف المؤسسة الإنتاجية أو الخدمية توقيفا دائمأ أو مؤقتا و معاقبة المتسببين في الانحرافات التي تخل بالسلوك الإنتاجي الرشيد و لذلك فقد كان جائزا لجهاز الحسبة كما يقول الشيرازي : "أن يجعل لأهل كل صنعة عريفا من صالح أهله، خبيرا بصناعتهم، بصيرا بغضوشهم و تدليساتهم، مشهورا بالثقة و الأمانة يكون مشرفا على أحوالهم و يطالعه بأخبارهم ... و غير ذلك من الأسباب التي يلزم المحاسب بمعرفتها فقد روى أن النبي " صلعم " قال : " استعينوا على كل صنعة بصالح أهله" ^(٢٠) بل أن القاضي أبا علي جعل هذا الميدان من إختصاص مؤسسة الحسبة الذي تفرد به عن غيرها من الولايات فيؤكد ذلك بقوله: " وأما من يراعي عمله في الجودة والرداة فهو مما ينفرد بالنظر فيه ولاة الحسبة " ^(٢١)

إن تعطيل و تعوييب مؤسسة الحسبة في واقعنا المعاصر جعل الانحرافات تتواتر و يتقدن بعض المنتجين في تغطية مخالفاتهم لمقاييس الجودة و ضوابط الإنقاذ في مواجهة الأجهزة الرقابية الموجودة التي لم تستطع أن تملأ الفراغ الذي تركته مؤسسة الحسبة من حيث حجم صلاحياتها و شموليتها و تكامل أنشطتها، و سرعة إجراءاتها التصحيحية و سلطتها و مكانة جهازها ضمن الهيكل التنظيمي للدولة.

إن رفع القدرات التنافسية للاقتصادات الإسلامية يقتضي تفعيل دور مؤسسة الحسبة الرقابي الخارجي على المؤسسات الاقتصادية بالتوافق مع الأجهزة الوطنية للمواصفات القياسية. ذلك ان التطورات الكبرى التي تشهدها ميادين إنتاج وتبادل السلع والخدمات على المستوى الدولي و انعكاساتها على المنتجين المحليين لحفظ على مكانتهم في السوق الوطنية ومحاولة اكتساب حصة في السوق الدولية تقتضي التزاما متواصلا بالمواصفات القياسية للجودة والإتقان حيث " يجب على الشركات التي تتوقع المنافسة في الأسواق العالمية أن تتوافق أعمالها ومنتجاتها مع المواصفات القياسية السائدة" ^{(٢٢) *}

كما أن الاتفاقيات التي عقدتها العديد من البلدان الإسلامية، سواء تلك المتعلقة بالمنظمة العالمية للتجارة أو الخاصة باتفاقيات الشراكة أو بتطوير العلاقة مع بعض التجمعات الإقليمية تتطلب الالتزام بالمواصفات والمقاييس الدولية لتعظيم

مكاسب التعاون في إطار تلك الاتفاقيات.

ونعتقد بأن مؤسسة الحسبة ستلعب دوراً معتبراً من خلال أجهزتها الرقابية المتخصصة للمساهمة في تقليل الانحرافات لضمان جودة السلع والخدمات المنتجة في الأسواق الوطنية التي تشهد تنامي الاختلالات في وظيفة الإنتاج بصورة تجلت في تدهور مستويات الجودة والإتقان والالتزام بالمواصفات القياسية.

٢- مراقبة مدى التقيد بمواصفات السلامة العامة

يمتد النشاط الرقابي التوجيهي لمؤسسة الحسبة ليشمل التأكيد من مدى تقييد المؤسسات الإنتاجية و الخدماتية بالمواصفات المتعلقة بالسلامة العامة الخاصة بالمستهلكين و بالعاملين، و بالمحافظة على البيئة.

١-٢- مراقبة المواصفات العامة الخاصة بسلامة المستهلكين

تقوم مؤسسة الحسبة بدورها الرقابي للتأكد من توافر الشروط الضرورية لممارسة النشاط الإنتاجي بصورة تضمن التقييد بالمواصفات العامة الخاصة بسلامة المستهلكين و بصحة الناس جميعاً، بدءاً بمحاربة كافة أشكال الغش و الخلط والتديليس، إلى مراعاة القواعد الصحية، و ضوابط النظافة و السلامة، و الجوانب التطبيقية لمؤسسة الحسبة تؤكد على تجسيد دور "المحتسب و نشاطه في المجالات الصحية، و في تصوير رقابته الشديدة، بمساعدة أعوانه، على أنواع الأطعمة التي كانت تباع بال محلات أو في الطرقات للتأكد من نظافتها، و سلامتها و صلاحيتها حفظاً على صحة الناس ، و في ترتيب السلع المختلفة في الأسواق كل في المكان الذي يليق به" ^(٢٣).

هذا إضافة إلى إلزام المؤسسات الإنتاجية و الخدمية بتنفيذ التعليمات و مراعاة الشروط الخاصة بكل صناعة و نحوها لضمان السلامة العامة، و الواقع التطبيقي لهذه المؤسسة الرقابية يبرز تفصيلات كثيرة و دقيقة لضبط سلوك الوحدات الاقتصادية تمتد إلى كيفيات العمل و أشكال اللباس و شروط النظافة الخ... .

٢-٢- مراقبة المواصفات العامة الخاصة بسلامة العاملين

يتوسع دور مؤسسة الحسبة لمراقبة شروط العمل و ظروفه للتأكد من سلامه العاملين و ضمان توافر أساليب الحماية المطلوبة، و إنقاء أشكال الإستغلال

المؤدية إلى هضم حقوقهم من جهة، و مدى التزام العمال بتطبيق قواعد الصحة والسلامة و قيامهم بواجبهم في أفضل الظروف من جهة أخرى .

٣-٢- مراقبة المواصفات العامة المتعلقة بسلامة البيئة و حماية المحيط

إن تطور المجتمع و تنامي نشاطه الإنتاجي بشكل كبير أضحت يشكل مصدرا من المصادر المؤثرة على سلامة و حماية المحيط، و بالتالي بات دور مؤسسة الحسبة مهمًا في مراقبة مدى الالتزام بالمواصفات و الشروط المتعلقة بـ سلامة البيئة

و حماية المحيط حفظا للحياة الإنسانية من كافة الانعكاسات الضارة الناجمة عن التلوث و التهاون في معالجة المخلفات و العوادم و النفايات، و التي لم تعد في بعض البلدان الإسلامية مقتصرة على حرکية مؤسساتها الإنتاجية بل أصبحت بفعل غياب هذه المؤسسة الرقابية موطنًا للنفايات السامة للدول المتقدمة.

إن الوضعية الحالية لمجتمعاتنا تظهر حجم الفراغ الرقابي الحالي و طبيعة الدور الفعال الذي يمكن أن تلعبه مؤسسة الحسبة بالتوافق و التكامل مع أشكال الرقابة الجزئية التابعة لبعض الهيئات الرسمية أو الجمعيات الخيرية و النقابات المهنية و التي لم تعد لوحدها قادرة على تحقيق الانضباط المجتمعي الحضاري، و بالتالي تزايدت تكاليف الانحرافات التي يتحملها الاقتصاد الوطني، الأمر الذي يتطلب ضرورة إعادة بعث هذه المؤسسة الرقابية الهامة و التي نعتقد بأن تكاليف إقامتها ستكون أقل بالمقارنة مع تكاليف الانحرافات الحالية، و مع حجم المنافع المتوقعة منها .

ثانيا : مراقبة كفاءة القيام بالمهن و ضوابط أداء الحرف و الوظائف المجتمعية المتنوعة

١- مراقبة كفاءة القيام بالمهن ، و ضوابط تأدية الوظائف المجتمعية المتنوعة

تتوسع الرقابة الإحتسابية لتشمل كافة المهن و الوظائف، حيث تقوم مؤسسة

الحسبة بالتأكد من سلامة النشاط المجتمعي المهني و الوظائفي من المخالفات الشرعية و القانونية، و تسهر على صحة الممارسات و التصرفات و خلوها من الانحرافات، و مطابقتها لمبادئ الكفاية و ضوابط الفعالية بصورة تضمن التحقيق المضطرد لأهداف العملية التنموية و التجسيد الفعلي لأولوياتها .

ولا يخفى على أحد مدى الاضطراب الذي تشهده الوظائف و المهن و حجم التدهور في مستويات الأداء ، بصورة أضحت تهدد الاستمرار الحضاري الإيجابي الفعال للمجتمع بصفة عامة، و الاقتصاد الوطني على الخصوص، و من هنا تتبع أهمية إعادة بعث مؤسسة الحسبة الرقابية لتغطي هذا الفراغ الكبير بما يساعد على إحداث حيوية مهنية و ديناميكية وظائفية تعظمان مصلحة المجتمع في ميادين و قطاعات كثيرة، كقطاع التربية و التعليم و قطاع الثقافة و الإعلام و الاتصال، و قطاع الصحة و الشؤون الاجتماعية ، وقطاع العدالة و القضاء، و قطاع النقل و المواصلات، و قطاع السياحة، إضافة إلى الوظائف الرسمية في بقية الإدارات. فالمهن و الوظائف المجتمعية بهذه المجالات تستدعي مزيدا من التوجيه و الترشيد اللذين يمكنان من رفع كفاءة الأداء المهني و زيادة الفعالية الوظائفية المرتبطة بالالتزام بالضوابط الموضعية و الأخلاقية .

ولقد أثبتت التجربة التاريخية في البلاد الإسلامية مكانة مؤسسة الحسبة وأهمية مهامها الرقابية في مجال الوظائف و المهن المتعددة في المجتمع فيقول القاضي أبو يطي محمد الفراد في تحديد نوعية الرقابة ومداها مايلي :

"ومما يؤخذ ولاة الحسبة لمراعاته من أهل الصنائع في الأسواق ثلاثة أصناف:

- منهم من يراعي عمله في الوفاء والتقصير
- ونهم من يراعي حاله في الأمانة والخيانة
- ومنهم من يراعي عمله في الجودة والرداة " ^(٢٤)

وذلك حساب طبيعة كل مهنة ووظيفة فيقول عن الذين يراعي عملهم في الوفاء والتقصير كلاما شيقا جميلا ليته يراعي من في وقتا الحاضر، مايلي:

"فِكَالطَّبِيبُ وَالْمُعْلِمُينَ لَأَنَّ الْطَّبَ إِقْدَمَ عَلَى النُّفُوسِ يَقْتَضِي التَّقْصِيرُ فِيهِ إِلَى تَلْفٍ أَوْ سَقْمٍ، وَلِلْمُعْلِمِينَ الطَّرَائِقُ الَّتِي يَنْشَا عَلَيْهَا الصَّغَارُ فَيَقْرُرُ مِنْهُمْ مِنْ تَوْفِيرِ عَمَلِهِ وَحَسِنَتْ طَرِيقَتِهِ وَيَمْنَعُ مِنْ قَصْرٍ أَوْ أَسَاءَ فِي التَّدْرِيسِ لِمَا يَفْسُدُ بِهِ النُّفُوسُ وَتَخْبِثُ بِهِ الْآدَابَ" (٢٥)

أما الذين يراعي عملهم في الأمانة والخيانة فيقول عنهم: "فمثل الصاغة والحاكة والقصارين والصبايع لأنهم ربما هربوا بأموال الناس في راعي فيهم الثقة والأمانة فيقرهم، ويبعد من ظهرت خيانته" أما عن الذين يراعي عملهم من حيث الجودة والرداة فيقول: " فهو مما ينفرد بالنظر فيه ولاة الحسبة ولهم أن ينكرروا في العموم فساد العمل ورداعته" (٢٦)

٢- مراقبة كفاءة القيام بالحرف و مدى الالتزام بضوابط أدائها

إن تنظيم الحرف و توجيهها و تطهيرها من الممارسات السلبية، و حمايتها من الزوال، يعد من بين أهم الأهداف التي تضمن التطور التراكمي الحRFي الذي يجسد حركة التواصل بين القديم منها و الحديث بصورة تساهM بشكل دائم في إبرار ملامح الخصوصيات المادية لبعض جوانب الحياة الاقتصادية.

فتقوم مؤسسة الحسبة بمراقبة كفاءة القيام بالحرف المجتمعية المتنوعة و مدى التزامها بضوابط الأداء من أجل ضمان استمرارها و تطورها و إنفاذ الاقتصاد الوطني من مخرجاتها، و هي بهذا تقوم بدور ريادي مهم في البلدان الإسلامية، التي نجد الكثير من أنشطتها الحرفية انقرضت، و يعاني بعضها المتبقية من التدهور

والاضطراب، في الوقت الذي نجد في أكبر عواصم الدول المتقدمة المخرجات الحرفية الاستهلاكية و الاستعمالية و الفنية التي تدل على عراقة المجتمع و خصوصيته و تواصليته ، بينما تشهد اقتصادياتنا إكتساح تدميري للكثير من الحرف و المهن و خاصة في ظل موجة العولمة الاقتصادية للتجربة الحضارية الغربية .

ثالثاً: مراقبة و تنظيم الأسواق و توجيه المعاملات المرتبطة بها

١- طبيعة السوق و خصائصها في الاقتصاد الإسلامي

أثبتت التجربة بأن محاولة إلغاء السوق أو تحديد دورها في الحياة الاقتصادية عن طريق أجهزة التخطيط والتدخل الحكومي الشامل في تنظيمها ، محاولة لها إنعكاساتها السلبية على الاقتصاد الوطني سواء على قوى العرض بما فيها من وحدات اقتصادية إنتاجية و خدمية ، أو على قوى الطلب بما فيها من وحدات استهلاكية وسيطة أو نهائية، و تحملت الاقتصاديات الاشتراكية، و الموجهة تكاليف كبيرة بفعل سياستها الاقتصادية المتعلقة بتنظيم السوق . كما دلت التجربة بأن الاعتقاد بوجود آليات خفية تضبط بشكل تلقائي حركة السوق فتحقق مصالح جميع أطراها ، اعتقاد مبالغ فيه إذ سرعان ما يؤدي ذلك إلى أزمات كبيرة تلغي المكاسب المزعومة

وتحمل الاقتصاديات الرأسمالية أو اقتصاداتها المحبطية التابعة لتكاليف تفاعالاتها مثل تنامي التفاوت في توزيع الثروات و الدخول ، و تجدد الأزمات الدورية ، و تطور التكتلات الاحتكارية التي تهدد المنافسة الاقتصادية ، و تزايد التبديد للموارد المتاحة إلخ ...

انطلاقا مما سبق فإن طبيعة السوق و خصائصها و آليات تنظيمها و مراقبتها في الاقتصاد الإسلامي تختلف عن تلك المستمدة من المذهبية الاشتراكية أو الرأسمالية.

فتنتظم قوى السوق و توجيهها يهدف إلى الاستفادة من مزاياها للمساهمة في التخصيص الأمثل للموارد ، و التوزيع الأكفاء للدخول ، والتخفيف من سلبياتها وعيوبها في مجال التخصيص و التوزيع بآليات تكميلية ، تجعل للسوق خصائص مميزة أهمها :

أ- التفاعل الحر بين قوى العرض و الطلب يخضع للضوابط المذهبية و الموضعية التي تحكم الحرية الاقتصادية ، و تضبط الملكية و توجه تدخل الدولة ، الأمر الذي يقلل من الممارسات السلبية الإستثمارية و التصرفات التحايلية ، فتحقق

مصالح جميع الأطراف .

بــ المنافسة التعاونية الإيجابية التي هي نقيض المنافسة السلبية التدميرية التي تقوم على الوسائل غير المشروعة و غير النزيحة، و على الاحتكار ، و تغلال والإغراء الخ . . .

فهي منافسة تعاونية تقوم على تعبئة الجهود الفردية و الجماعية، العامة وخاصة ، الداخلية و الخارجية.

و هي إيجابية تقوم على الكفاءة و الجودة و السعر المناسب و ليس على أساس التغطية و التحايل والتمويه الإعلامي والغش و التغريير بالمستهلكين وغيرها من الوسائل.

٢- مراقبة و تنظيم سوق السلع و الخدمات و توجيهه معاملاتها

لقد تطورت الحياة البشرية و تطورت معها الحاجات الإنسانية ، فتطورت الأسواق ك مجال حيوي لتلك الحاجات و انتقال التعامل فيها من عمليات محدودة حدودا زمانية و مكانية و حالية إلى تعاملات واسعة تفاعل قوى العرض و الطلب فيها

و تتشابك علاقاتها المتبادلة، و أصبحت الضرورة ملحة لتنظيمها و مراقبتها و توجيهها لتنشيط الحركة الاقتصادية و تنميتها، و تسريع حلقات تصريف السلع و تسويق الخدمات .

و تتنوع الأسواق و تعدد تقسيماتها حسب لطبيعة المعيار المستخدم في التفرقة بينها. فمن حيث ديمومتها و إستمرارها هناك الأسواق الدائمة كالمراكز التجارية الكبيرة في المدن الكبرى و العواصم التجارية المحلية و العالمية ، و هناك الأسواق المؤقتة والموسمية كأسواق القرى و المعارض الخ...، و من حيث اتساعها و مداها فهناك الأسواق المحلية و الإقليمية و الأسواق العالمية ، و من حيث نوع و طبيعة السلع المتداولة إلى سوق المحاصيل الزراعية و سوق المنتجات الصناعية و سوق العقارات، و سوق السلع الاستهلاكية ، و من حيث حجم التداول و شكله فهناك أسواق الجملة و أسواق التجزئة ، و من حيث الغرض الإستعمالي للسلعة فهناك سوق السلع الإنتاجية و سوق السلع الاستهلاكية، و من حيث طبيعة التعامل

التجاري فنه سوق المنافسة التامة وسوق المنافسة الاحتكارية و السوق الاحتكارية إلخ . . .

و لقد تطورت بعض الأسواق و انفصلت عن مواطن إنتاجها مثل أسواق النفط و المحاصيل الزراعية الرئيسية بمعنى أن النظرة إليها لم تعد مرتبطة بمجال جغرافي محدود في ظل التطور الهائل في وسائل النقل و الاتصال و الإعلام ، ولم يعد التفاعل بين قوى العرض و الطلب في بعض الأسواق مباشرة و لا خلاف بين المتخصصين في متابعة التطورات الاقتصادية في بلداننا بأن معظم أسواقنا تعاني من تطور أشكال الفساد و الانحرافات السلبية و الفوضوية التي تجعلها بعيدة عن المساهمة في التخصيص الأمثل للموارد ، و المشاركة في التوزيع الملائم للدخول ، الأمر الذي يدل على وجود فراغ حقيقي تنظيمي و رقابي و توجيهي يستدعي ضرورة بعث مؤسسة الحسبة الحديثة ل تقوم بدورها الاقتصادي الريادي في هذا المجال عن طريق :

١-٢ الإشراف المباشر على تنظيم الأسواق حسباً لطبيعتها و نوع سلطتها وظروف تسويقها بغية التقليل من الفوضى الحالية و ضمان الأمن و السلامة و إزالة الحرج و دفع العسر و المشقة لضمان المناخ الأفضل للحركة التجارية التي تعتبر من أهم مقاييس كفاءة وفعالية الاقتصاديات الحديثة.

ويمكن أن يتسع النشاط الاحتسابي الرقابي على الأسواق ليشمل مكافحة الأشكال الجديدة من الغش والتحايل في مجال العلاقات التجارية فقد أغرت معرفة أسواق البلدان الإسلامية بالسلع والمنتجات المزيفة العلامات، والتي تتميز بانخفاض مستويات جودتها، وما يصاحب ذلك من خسائر المستهلكين والشركات المالكة للعلامات^(٢٧). إن استفحال هذه الظاهرة يتطلب ضرورة تطهير هذه الأسواق منها خاصة بعد أن أصبحت العلامات والماركات التجارية مشمولة ضمن اتفاقية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة والتي تتضمن العلامات التجارية والتأشيرات الجغرافية، والتصميمات الصناعية وبراءات الاختراع^(٢٨).

٢-٢ معاينة حركة الأسعار و التأكد من مدى ارتباطها بالتفاعلات الحرجة بين قوى العرض و الطلب ، منعاً للتصرفات الاحتكارية ، و الممارسات الإحتيالية التحكيمية في الأسعار التي تؤدي إلى استغلال المستهلكين و المستهلكين من قبل الوسطاء والمضاربين ، و التي تتيح لمؤسسة الحسبة تحديد الأسعار أو هوامش الأرباح في

مثل هذه الحالات الاستثنائية .

٣-٢ متابعة مدى التقيد بالضوابط الشرعية و الموضوعية في التعاملات التجارية بما يفضي إلى تخفيض السلوك التجاري الاستغلالي الذي يقوم على الغش والاحتكار والخلط السلعي و التعامل الربوي، و التطفيف في الموازين و المقاييس والمكاليل حتى تتضبّط سوق السلع و تكشف تعاملاتها الإيجابية السليمة .

٤-٢ مراقبة مدى سلامة التعاملات من كافة الأشكال التي تؤثر في عناصر الثقة التجارية في الأسواق، و ذلك بالتأكد من مستوى الالتزام بالعقود و الوفاء بالديون، و إتمام الصفقات، و انتقاء التجاوزات و التعديات، و هي من الأمور التي تستدعي تدخل فوريًا و دائمًا من قبل مؤسسة الحسبة لفرض منازعاتها و التقليل من انعكاساتها على التعاملات التجارية .

٥-٢ مراقبة مدى الالتزام بشروط الأمن و الصحة العامة و قيود نظافة المحيط و سلامة البيئة حيث تمتد سلطة مؤسسة الحسبة لمراقبة مستويات التقييد بالشروط التي تحقق الأمان و تضمن الصحة العامة و ما تتطلبه من مواصفات لحفظ السلع و ظروف تقديم الخدمات، إضافة إلى مراعاتها لمدى المحافظة على نظافة المحيط و سلامة البيئة فلا بد لجهاز الرقابي أن : " يطمئن على النظافة العامة . . . و يتأكد من دم دم ن دة ن دة و نظافة الأدوات الصحية لدى الأطباء و غير ذلك من الجهات التي لا حصر لها " (٢٩) .

٣- مراقبة و تنظيم سوق العمل و السوق النقدية و توجيه المعاملات المرتبطة بهما

١-٣- مراقبة و تنظيم سوق العمل و توجيه المعاملات المرتبطة بها إن سوق العمل في معظم البلدان العربية و الإسلامية تشهد أبشع أنواع الاستغلال، و أشد ألوان انتهاكات حقوق الإنسان ، سواء على مستوى السوق العامة أو الخاصة، و تزداد هيمنة أرباب الأعمال و ممارستهم الاستغلالية و الاحتكارية للعم الـ

٤-٣- مراقبة وتنظيم السوق النقدية و المالية و توجيه المعاملات المرتبطة بها

تمتد سلطة مؤسسة الحسبة الرقابية الحديثة إلى السوق النقدية و المالية لتطهيرها من المعاملات غير المشروعة، و الممارسات التي تخالف الضوابط المرشدة لحركة الاستثمار و التمويل و نحن نرى بضرورة الاحتساب على السلطات النقدية منعاً لوسائل النقدية التي تخالف الضوابط المذهبية من جهة، و كذا الحد من سياساتها التي تؤثر بشكل مباشر على القوة الشرائية للإنسان و تساهم في توسيع دائرة الفقر، و نحن هنا نستغرب كيف تعامل الحكومات في بعض البلدان الإسلامية بشكل إزدواجي الآثار التي أحدثتها سياساتها النقدية المتعلقة بتخفيض قيمة عملاتها فهي من جهة تسعى لتخفييف آثار ذلك الانخفاض على عنصر رأس المال بمحاولة تعويض الشركات عن خسائر الصرف و النقويم التي أصابتها، بينما في تعاملها مع عنصر العمل تتجاهل انعكاسات الخسائر التي أصابت الأجراء بتخفيض قيمة عملهم و تدهور قوتهم الشرائية و زيادة مستوى فقرهم بسبب إنعكاسات سياسات التخفيض في قيمة العملة و ما يرافقه من إرتفاع متوازن في الأسعار مع ثبات مستويات الأجور في معظم الأحيان أو زيادتها بنسب لا تغطي الارتفاعات في مستويات الأسعار.

فلمؤسسة الحسبة دور حيوي في حماية الأطراف المتضررة في السوق النقدية

و المالية بصورة تقلل من الانحرافات و تقضي عبر الزمن إلىزيد من الاستقرار الإيجابي.

و إذا كانت معظم كتب الحسبة قد أكدت على دور عمال الحسبة في مراقبة أنشطة الصرافة و أنشطة إصدار النقد و غيرها ، فإن الأمور قد تطورت في هذا العصر إلى أسواق حديثة و متقدمة مثل السوق النقدية و ما تضمنته من مؤسسات

كالبنك المركزي و البنوك التجارية و بيوت الصرافة للعملات الأجنبية.. الخ، و هناك سوق رأس المال و ما تتضمنه من مؤسسات مثل مصارف العقارات و بنوك الأعمال و شركات وهيئات التأمين و صناديق الإدخار و غيرها، و ما تشمله سوق رأس المال من سوق أولية تتولى الإصدارات الجديدة ، و سوق ثانوية يجري التعامل فيها على الأوراق المالية التي سبق إصدارها^(٣١) فهناك مجالات جديدة لمؤسسة الحسبة لمراقبة مدى الالتزام بالضوابط الموضوعية والشرعية التي ترشد حركة القوى المتقاعلة داخل هذه السوق بما يساعد على تعظيم المصلحة المجتمعية للاقتصاد الوطني، و هذه الأسواق الآن تعاني من حالة فراغ رقابي و توجيهي خارجي مستقل عن هيكلها .

فإذا أخذنا سوق العملات الأجنبية كمثال فإننا نلاحظ بأن الاقتصاد الإسلامي تضمن العديد من الضوابط المرشدة التي تجعل : " المعاملات تتصرف بالمشروعية ، و ينأى بها عن شبهة الربا و الحرام، و يحول دون استخدامها كأداة للاستغلال ، أو المقامرة غير المشروعية أو الكسب غير المشروع . . . و عدم استعمال أية صيغة للتعامل مع العملات الأجنبية كوسيلة للكسب المرتبط بالزمن أو التأخير الزمني^(٣٢)

رابعا : مراقبة المالية العامة و المحلية

يمتد النشاط الرقابي لمؤسسة الحسبة ليشمل المالية العامة للدولة و المالية المحلية، و يمكن أن نطلق على هذا النوع من الرقابة الإحتسابية إسم الحسبة المالية والتي تتضمن : " مجموعة الإجراءات و الأجهزة و القواعد و السياسات التي تحكم التصرفات المالية الإنفاقية و الإيرادية و غيرها للإدارة المالية العامة . . . حيث يتخصص ديوان الحسبة و غيره من الدواوين المالية بمراقبة الأوضاع و الإجراءات و التصرفات المالية للإدارة العامة . ".^(٣٣)

و لما كانت الأوضاع المالية العامة و المحلية تعاني من الفساد و الانحرافات التي عجزت الأجهزة الرقابية الحالية عن التخفيف منها و التقليل من انعكاساتها

السلبية على المناخ الاقتصادي والاجتماعي السياسي، فإن الضرورة ملحة لإعادة بعث فروع الحسبة المالية لتقوم بدورها الفعال في محاربة الفساد المالي الذي استشرى في الإدارة المالية العامة والمحالية.

١- مراقبة عمليات الجباية والتحصيل

لا تخلو عمليات الجباية والتحصيل للموارد العامة والإيرادات المحلية من التجاوزات في حق الممولين سواء كانوا ضمن الأنشطة الاقتصادية الفردية أو المؤسسية، الأمر الذي يؤثر سلباً في مدى إستمراريتهما في الميدان الاقتصادي ، و تكون مهمة الحسبة المالية التأكيد من عدم تعسف الإداره ، و الحد من تجاوزاتها في حق أرباب الأعمال وأصحاب الأنشطة الاقتصادية بالسرعة المناسبة التي تحمي حرکية النشاط الاقتصادي من التأثير السلبي بتلك الممارسات .

و لا غرابة فإننا نلاحظ اليوم ضغطاً ضرائبياً و جمركيّاً كبيراً بصورة مضطربة بسبب الفساد الكبير الذي تعاني منه الإدارات القائمة بهذه المهمة و تدهور كفاءتها التحصيلية من جهة، و بسبب تنامي السلوك التبذيري للإيرادات العامة من جهة ثانية .

كما أن التجاوزات قد تكون في حق المجتمع بسبب تنامي أشكال التهرب والتقلّت من تأدبة الفرائض المالية الواجبة بتورط بعض أعوان الإدارة الجبائية و تغطيتها، الأمر الذي يعمق التفاوت و الظلم و إنعدام العدالة أثناء عمليات التحصيل والجباية، ويكون دور الحسبة المالية حاسماً في منع هذه الانحرافات بأقل التكاليف لما يترتب عن التدخل الرقابي السريع من تحقيق التوازن و العدالة ، و زيادة في الموارد ووفرة في الحصيلة بسبب تقليل حجم الاقتصاد الموازي وانكشف حجم الثروات الفعلية في الاقتصاد الرسمي نتيجة لانتشار مناخ العدالة الاقتصادية.

٢- مراقبة عمليات الصرف الإنفاق

لقد أصبح السلوك التبذيري للموارد العامة السمة المميزة للإنفاق العام بمعظم الإدارات على كافة المستويات، وأضحت الوظيفة العامة وسيلة أساسية لبروز نخبة جديدة من المالك وأصحاب الامتيازات في معظم البلدان العربية و الإسلامية، فتدنى الأجور و المرتبات من جهة و الضعف المؤسسي و القانوني و الرقابي من جهة أخرى، جعلاً الإمكانية متاحة لتحويل الموارد العامة، و استغلال الوظيفة العامة للحصول على ريع إضافية مكملة للأجور، و يتم كل هذا في ظل الفراغ الرقابي .

و بالتالي فإن الضرورة ملحة للحد من هذا الهدر المالي بإعادة الاعتبار للحسبة المالية التي تقوم بالمتابعة المباشرة و الرقابة الدائمة لعمليات الصرف و الإنفاق للموارد المالية العامة و المحلية.

رقابة تتبه إلى الاختلالات في السلوك الإنفاقي وما يصاحبها من هدوء تبذير أو تقدير و محاباة و تؤكد على أهمية تامين مستويات مناسبة من الأجر و الرواتب في الوظائف الرسمية للتقليل من الانحرافات و الفساد الاقتصادي الذي يرتبط بتحسين مستوى الحياة بطرق غير شرعية لدى بعض النخب في الإدارات العامة هذا من جهة وكذا الحفاظ على الكفاءات في الوظائف العامة في مؤسسات الدولة من الانتقال والنزوح الوظيفي للقطاعات الأخرى من جهة ثانية وهذا ما أكدته تقرير البنك الدولي: "ومن ثم فان الفساد يرتبط غالبا ارتباطا إيجابيا بالفرق بين مرتبات القطاعين العام والخاص أو مما يمكن أن يسمى "معدل الإغراء" غير أن مجرد زيادة رواتب موظفي الخدمة المدنية قد لا يؤدي إلى الحد من الفساد، ذلك أن إصلاح الأجر ينبعي أن يقترن بالرقابة الفعالة وتنفيذ القوانين" (٤) الخ ... الأمر الذي يؤدي عبر الزمن التي ترشيد الإنفاق العام و المحلي، فترتفع كفاءة استخدام الموارد العامة و المحلية .

و نحن إذ نؤكد على ضرورة الرقابة العامة المستقلة للحسبة المالية لأننا نلاحظ في الواقع كيف أصبحت الموارد العامة تحصيلا و إنفاقا، مجالا واسعا للتبذير والاستئثار والاستحواذ في ظل عدم قدرة الهيئات الرقابية الأخرى على الحد من تطور الفساد المالي، بحكم ضعف سلطاتها و طول عمليات إجراءاتها الرقابية، و تزايد ارتباطها بالفساد الإداري المؤسستي القائم . في حين نجد بأن استقلالية مؤسسة الحسبة و انكشاف إجراءاتها و شفافية رقتها و سرعة متابعتها

للتطورات الواقعية، وارتباط حركيتها الميدانية بالجوانب المعنوية والعقائدية والأخلاقية، أمور تجعل كفاءة هذه المؤسسة ترتفع في حفظ الموارد العامة والمحليّة، فتكمّل بذلك الجهود الرقابية القائمة وتسد هذا الفراغ الرقابي الحاصل حالياً.

و نعتقد بأن تكاليف إقامة هذا الفرع الإحتسابي ستكون أقل من تكاليف التبذير الحالية مقارنة مع المكاسب المتوقعة الناتجة عن قدرتها على التخفيف المضطرب من الإنحرافات الكبيرة الحالية في استخدام المواد المالية العامة، المحلية.

خامساً : مراقبة عمليات إقامة القاعدة الهيكلية وتنمية البنية الأساسية المؤسسية والقانونية

١- مراقبة عمليات تنمية القاعدة الهيكلية وصيانتها وترشيد استخدامها والانتفاع بها

إن تنمية القاعدة الهيكلية الاقتصادية والاجتماعية الثقافية جزء لا يتجزأ من عملية التنمية الشاملة، ونجاح الدولة مرتبط بمدى كفاية قاعدتها الهيكلية وبنيتها الأساسية، فالبنية " الأساسية الجيدة تزيد الإنتاجية، و تقلل تكاليف الإنتاج " ^(٣٥) و تحسن ظروف الإنتاج و تسهل شروط الحياة .

١-١- دور مؤسسة الحسبة المتعلقة بالقاعدة الهيكلية الاقتصادية

إن مؤسسة الحسبة ليست مسؤولة مباشرة على تنمية وصيانة القاعدة الهيكلية الاقتصادية لكن الدولة و الهيئات الوصية التابعة لها معنية بتطوير الفروع المتعلقة بها من طرق و جسور و موانئ و سدود و ترع و شبكات كهربائية و غاز و هاتف و مياه. فالدولة مكلفة بالإشراف على عملية إقامتها وتنظيم عمليات الانتفاع بخدماتها ولقد بينت التجربة السابقة في العديد من البلدان الإسلامية خلال مسيرتها الحديثة بأن التدخل في إطار الاستراتيجيات الوضعية ترافق مع تدهور كفاءة الأداء التي تجلت في سلبيات عديدة منها: " عدم كفاءة التشغيل والصيانة غير الكافية والاعتماد المفرد على الموارد المالية، والافتقار إلى الاستجابة لاحتياجات المستخدمين والمنافع المحدودة التي تعود على القراء والمسؤولية البيئية غير الكافية " ^(٣٦) وانتشار منكرات عديدة متعلقة بتطور الفساد الاقتصادي في مجال التعاقدات الانجازية لمرافق البنية الأساسية، وإبرام صفقات المشتريات الحكومية الازمة

للإدارات والمرافق العامة.

ولهذا فان الأمر يتطلب إشراك القطاع التكافلي الوقفي والقطاع الخاص في عمليات الإنجاز وتأدية الخدمات العامة عن طريق صيغ التعاقد التي تحفظ التكاليف وهذا يحتاج إلى تفكير الحزمة الاحتكارية لمكونات البنية الأساسية من قبل الدولة وتطبيق المعايير التجارية التنافسية بين الذين يقدمون الخدمات ويقومون بأعمال الإنجاز أو التشغيل والصيانة إضافة إلى تمكين المنتفعين والمستفيدن من المشاركة ضمن الأطر المؤسسية التي تمكّنهم من الإشراف على الانجاز والرقابة المتعلقة بالمرافق والخدمات التي سيسنفون منها وتتعصب الرقابة الاحتسابية دورا هاما في هذه المجالات.

ويتأكد دور مؤسسة الحسبة عند تقصير تلك الهيئات عن القيام بمهامها التنموية للقاعدة الهيكيلية، وجهودها الصيانية، فينتقل دورها من الرقابة التنبهية التوجيهية إلى المشاركة في إلزام الجهات المسؤولة للقيام بالعمليات الاستثمارية المطلوبة للتطوير والإنجاز أو للصيانة والترميم ، و ذلك حسبا لدرجات التقصير أو مستويات القصور من جهة أخرى، وفي هذا المجال يؤكّد القاضي أبو يعلي دور المحاسب فيما يتعلق بالحقوق العامة و المصالح المرتبطة بها قائلا: " فكالبلد إذا
عطى شرطه ربها
أو استهدم سوره ... فإن كان في بيت المال ... أمر بإصلاح شربهم و بناء سورهم ... فإذا ما أعزت بيت المال ... كان الأمر ... متوجها إلى كافة ذوي المكنة منهم فإن شرع ذو و المكنة في عمله ... سقط عن المحاسب حق الأمر به "^(٣٧) ويقول ابن جماعة : " ومنه النظر في الشوارع والمجاري والمنافع " ^(٣٨).

و الملاحظ في واقعنا الحالي يرى حالة الفراغ الرقابي الرهيب فيما يتعلق بالقاعدة الهيكيلية الاقتصادية خاصة في مجال الرقابة على أنشطة الصيانة و الترميم و الإصلاح، الشيء الذي يؤدي إلى تحمل المجتمع تكاليف الإهمال و التهاون بإنفاق

أكبر على التجديد والإحلال بسبب انعدام العناية الملائمة بالبنية الأساسية لعدم وجود رقابة خارجية للجهات المعنية، و من المعلوم بأن " إنفاص الإنفاق على الصيانة هو توفير زائف لأن الصيانة غير الكافية تقصير عمر المرافق" ، فتلعب مؤسسة الحسبة دورا حيويا في هذا المجال في إطار التكامل والتنسيق والتعاون مع سائر الأطر المؤسسية للدولة في الاقتصاد الإسلامي.

١ - ٢ - دور مؤسسة الحسبة المتعلقة بالقاعدة الهيكلية الاجتماعية والثقافية والتعليمية

يمتد دور مؤسسة الحسبة إلى مراقبة مدى كفاية القاعدة الهيكلية الاجتماعية والثقافية ومستوى صيانتها وحمايتها وتطويرها لتناسب مع محتوى المصالح العامة التي تهدف إلى تحقيقها، فيزداد دور الرقابة التوجيهية التبليغية فيما يتعلق بمرافق البنية الأساسية من مؤسسات وقفية تكافلية ومستشفيات ومدارس ومساجد وجامعات ومراکز ثقافية . . . الخ .

فتتولى مؤسسة الحسبة الاجتماعية الرقابة على المؤسسات الواقية الخيرية التكافلية و متابعة عمليات تتميّتها وصيانتها و تتأكد من مدخلاتها و مصاريفها ونفقاتها لضبطها و ترشيدها، و تعمل على تيسير و تمكين الفئات المستحقة من الانتفاع بخدماتها و قد أشار معظم كتاب الحسبة إلى هذه الجوانب، فنص أحدهم على أن مؤسسة الحسبة تتمي : "أموال الأوقاف بملحوظة أصولها، والمحافظة على ريعها ومحصولها، و إمضاء مصارفها على شروط واقفيها"^(٣٩)، و رغم قيام مؤسسة الأوقاف بدورها في إدارة شؤونها إلا أن مؤسسة الحسبة تقوم بالرقابة التوجيهية التحرزية منعا من حدوث الهدر في الموارد التكافلية أو وقوع الإجحاف في توزيع منافعها

و لما كانت التربية السليمة و التكوين العلمي والمعرفي من أوجب الأولويات المجتمعية التي تساعد على الانطلاق الجدي للجهود التنموية، و كان الجهد والأمرين

والتأخر العلمي هلاكا للمجتمع و إخلالا بمكانته الحضارية، فإن مؤسسة الحسبة تتأكد من مدى كفاية مرافق البنية الأساسية الثقافية والتعليمية في تحقيق الأهداف المطلوبة، و تتدخل لضمان سلامـة رأس المال الثقافي و حسن استغـلـالـه، و إـسـتكـمالـهـ النـقصـ بـتـبـلـيـغـهـ الـهـيـئـاتـ إـذـ كـانـتـ إـمـكـانـيـاتـهاـ تـسـمـحـ بـذـلـكـ،ـ أوـ بـأـمـرـ القـادـرـينـ بـذـلـكــ أنـ

عجزت موارد الدولة التي تتحرك في إطار الأولويات عن إرتياح هذه الميادين .

٢- مراقبة عمليات توفير البنية الأساسية المؤسسية والقانونية

ان هذه الوظيفة من أهم الوظائف التي تقوم بها الدولة لأنها تمثل الإطار القبلي لتشجيع الجهود التغييرية وتفعيل الانطلاقـة الصحيحة لعملية التنمية في الاقتصاديات الإسلامية، فكم من الجهود تبدلت بسبب ضعف المؤسسات وإشتراك الفساد في أجهزتها وكم من المشاريع التي عطلت أو ألغيت؟ وتحمل المجتمع من جراء ذلك تكاليف كبيرة نتيجة لتغيب القوانين وتجاوز الم هيئات.

إن هذا الوضع يتطلب معالجة جذرية من خلال إيجاد المنظومة المؤسسية الكفؤة فينبغي: "للمصلحين في أنحاء العالم تطبيق هذا الدرس بإعادة تركيز الانتباه على القدرة المؤسسية والمهمة عاجلة... وان قدرة الدولة لها أهمية محورية في توفير إطار مؤسسي سليم للتنمية" (٤٠)

كما أن الأمر المكمل للإطار المؤسسي هو توفير القوانين الملائمة التي تتميز بشفافيتها بحيث لا تفتح المجال للتقسيـر البير وقراطـي، وإيجاد القواعد واللوائح المرنة والشفافة التي تسانـد ظلـها الملكيات الخاصة والعامة وتـكفل في إطارـها حرية النشـاط الاقتصادي.

ونعتقد بأن من بين أهم المجالـات الاحتسابـية الجديدة هو الأمر بالمعروـف والنـهي عن المنـكر المـتعلق بالمنظـومة المؤسـسية والقانونـية وإجراءـاتها المـيدانية للـنقـلـيـصـ من مـظـاـهـرـ الفـسـادـ الكـبـيرـ الذـيـ يـرـتـبـتـ بـادـارـةـ المؤـسـسـاتـ وـالـتـطـبـيقـ الـاـنـقـائـيـ لـالـقـوـانـينـ.

سادسا : توجيه السلوك وضبط الآداب ورعاية الحقوق الأساسية بالمجتمع

يمتد النشـاط الاحتسـابـي الرقـابـي إلى المـيـادـينـ التـيـ تـحسـنـ حـركـيـةـ السـلـوكـ الإنسـانيـ الفـرـديـ وـالـجـمـاعـيـ وـضـبـطـ الآـدـابـ العـامـةـ بـالـمـنـاطـقـ الـحـضـرـيـةـ، وـتحـميـ

الـحقـوقـ الـأسـاسـيـةـ الـفـرـديـةـ وـالـجـمـاعـيـةـ . الـأـمـرـ الذـيـ يـجـعـلـهاـ تـحـافظـ عـلـىـ الخـصـائـصـ الـحـضـارـيـةـ وـالـثـقـافـيـةـ الـمـيـزةـ لـلـمـجـتمـعـ حتـىـ لاـ يـفـقـدـ هـوـيـتـهـ، وـيـحـافـظـ عـلـىـ نـمـطـهـ

الـحـيـاتـيـ الـخـاصـ، ليـكونـ بـذـلـكـ عـاـمـلـ جـذـبـ وـإـسـقـطـابـ وـتـأـثـيرـ فـيـ مـيـدانـ التـعـارـفـ وـ

الـتعـاوـنـ

وـالـمـشـارـكـةـ مـعـ غـيـرـهـ مـنـ الـمـجـتمـعـاتـ الـمـخـلـفـةـ الـخـصـائـصـ الـثـقـافـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ .

١- توجيه السلوك الإنساني وضبط الآداب العامة

إننا نلاحظ مدى استشراء الفساد الاجتماعي في معظم التجمعات الحضرية في المدن والأرياف في أغلب البلدان العربية والإسلامية، وأضحت تكاليف إستمرار هذه الأوضاع كبيرة، سواء من الناحية الاقتصادية، أو من الناحية الحضارية، لما يترتب عن ذلك من فقدان الهوية وزعزعة لاستقرار الاجتماعي، وضعة لأس

وضياع للقيم الإيجابية المجتمعية. وقد عجزت المؤسسات القائمة على التحكم الإيجابي في الحركة التعلمية المجتمعية و ذلك لأن الفراغ الناتج عن تغيب مؤسسة

والغائها لم تشغله المؤسسات الحديثة، الأمر الذي يتطلب ضرورة بعث فرع الحسبة الاجتماعية لتقوم بدورها الحيوي في توجيه السلوك الإنساني الفردي والجماعي وتطويعه وأقلمته وضبط الآداب الاجتماعية للارتقاء بمجتمعاتنا إلى أفضل مستويات الأنقة الاجتماعية، التي تحقق من خلال الرقابة التحسينية للسلوك وهذا ما عبر عنه الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بقوله: " وهي عندي مكان بها كمال الأمة في نظامها حتى تعيش آمنة مطمئنة ولها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم حتى تكون الأمة الإسلامية مرغوباً في الاندماج فيها أو التقرب منها" ^(٤١) فتكون بذلك نموذجاً للتقدم الاجتماعي الذي يجسد خصوصية المجتمع وقيمه، خلافاً للوضع الحالي الذي أضحت فيه مجتمعاتنا ميداناً لنمو الإنحرافات المتواتنة وساحة لتمثل الآفات الاجتماعية الوافدة

فمهمة الحسبة الاجتماعية هو مراقبة الحياة الاجتماعية اليومية لتنمية السلوكات الإيجابية و منع المنكرات و الانحرافات السلبية، و بينت التجربة الحضارية لتطبيق هذه المؤسسة في الميدان الاجتماعي بأن المحاسب كان يشرف على : " أخلاق أفراد المجتمع، كما يحرص على توافق الأمانة والأدب بينهم، و المخالفات المفترض أن يمنعها هي على وجه العموم ... خرق السلوك المستقيم ... " ^(٤٢)

فكثير من الأمور تستدعي سرعة الفصل وعدم إنتظار إجراءات القضاء أو تحقيقات الأمن حتى لا يعم الفساد و تنتشر الانحرافات، عن طريق جهاز رقابي فاع

ومستقل يمارس الاحتساب في الميدان الاجتماعي .

٢- رعاية الحقوق الأساسية بالمجتمع

يمتد النشاط الرقابي الإحتسابي في المجال الاجتماعي إلى رعاية الحقوق الأساسية ومن أهمها:

أ- الحقوق المدنية والشخصية والحرفيات المتعلقة بها وتشمل الحق في الحياة والحرفيات المتعلقة به والحق في الامن وحرمة المسكن وخصوصياته...

ب- حقوق والحرفيات الفكرية والمعنوية وتشمل حق التعب وممارسة الشعائر وحرية الاعتقاد والحق في الاختلاف وحق التعلم وحق الدعوة وحرية التبليغ...

ج- الحقوق والحرفيات الثقافية ومنها حق المجتمع في الحفاظ على خصوصية الثقافية الفردية والجماعية، وحقه في تواصله الثقافي، وحق الفرد في المشاركة الثقافية وممارسة حرفياته الثقافية في إطار مجاله الحضاري.

د- الحقوق والحرفيات الاقتصادية ومنها كفالة حق الفرد وحرفيته في مزاولة النشاط الاقتصادي في ظل الضوابط الشرعية عن طريق ضمان حقوق الملكية الخاصة والحرفيات المرتبطة بها مثل الحقوق المتعلقة بالاستغلال والاستعمال والتصرف، وكذا حقوق الاستثمار والإنتاج والاستهلاك والحرفيات المتعلقة بذلك، والحق في العمل والأجر المناسب والحماية من الأخطار...

هـ- الحقوق والحرفيات الاجتماعية ومنها الحقوق والحرفيات التي تقع في دائرة الأسرة وتشمل الحق في الزواج وتكونين أسرة، وحقوق الأطراف الأسرية والقرابية كحقوق الأبوة و الطفولة والأمومة والتنشئة الأسرية، وكذلك الحقوق والحرفيات التي تقع في دائرة المجتمع الواسعة ومنها حق الضمان الاجتماعي وحق التكافل الاجتماعي، للذين في إطارهما تتأكد الحماية الجماعية لأعضاء المجتمع من العجز، والشيخوخة والترمل والأمراض والآفات الاجتماعية، وكذا حقوق الجوارية والقرابية الخ...

و- الحقوق والحرفيات القضائية والقانونية والسياسية وهي تلك التي تمكن كل فرد في المجتمع من العيش في مأمن من مخاطر الظلم والاعتداء والتهميش، ولعل من أهمها الحق في العدل، والحق في دفع الظلم والتعسف والحق في المساواة أمام القانون وأمام القضاء، وفي تولي الوظائف العامة، والحق في الانتفاع بالخدمات

والمرافق العامة، والحق في التقويم والانتقاد الصحيح البناء ورفض الظلم والاضطهاد...

إن رعاية هذه الحقوق والحرفيات المرتبطة بها مسؤولية العديد من المؤسسات في المجتمع الإسلامي، إلا أن لمؤسسة الحسبة تؤدي دوراً أساسياً في مراقبة وتوجيه النشاط الاجتماعي، بما يضمن إتاحة هذه الحقوق بصورة تساهم في تدعيم عنصر الثقة والاطمئنان، والاستقرار والتماسك داخل المجتمع، مما يؤدي إلى تماسك جبهته الداخلية وتنامي قدراتها في مواجهة التحديات الخارجية، وهناك أمثلة كثيرة للدور الذي كان يلعبه المحسوب في هذه الميادين من واقع تجربتنا الحضارية.



المحور الثالث

المكانة التنظيمية الإدارية لمؤسسة الحسبة
ودورها في القضاء على الفساد الاقتصادي

أولاً : الخصائص المميزة للمكانة التنظيمية الإدارية لمؤسسة الحسبة
تتميز مؤسسة الحسبة، بمجموعة من الخصائص التي تبرز مكانتها
المؤسسية التنظيمية والإدارية ذكر منها :

- ١- طابع الخصوصية الحضارية لمؤسسة للحسبة ، فهي من المؤسسات التي نشأت في ظل مسيرة التقدم الحضاري للمجتمعات الإسلامية و هي تجسد للامام التميز و الاستقلال و الخصوصية للأمة الإسلامية.
- ٢- الطابع الرسمي العام للحسبة، فهي إحدى مؤسسات الدولة التي تقوم بتأدية مهام ووظائف متكاملة في رقابة وتوجيه الأنشطة المجتمعية.
- ٣- الطابع الإلزامي لوجود مؤسسة الحسبة في المجتمع لأهمية الوظائف التي تقوم بها في تصويب مسيرة التنمية و التقدم، فتأسيسها من قبل الدولة فريضة شرعية لأندية مهمة إبراز طبيعة المجتمع الإسلامي و هي كذلك ضرورة موضوعية للنيل من مظاهر الفساد الاقتصادي و الفكاك الاجتماعي، و الاغتراب الثقافي، و

الانحراف المرتبط بالعملنة السياسية في الواقع الحياتي المعاصر في البلدان الإسلامية.

٤- خاصية إستقلالية مؤسسة الحسبة في تأدية الوظائف الاحتسابية الرقابية بعيداً عن الهيمنة السياسية أو الضغوط و التجاوزات البيروقراطية التي تعد كذلك من مجالات الحسبة الرقابية المعاصرة، الأمر الذي يتيح لها مزيداً من الحرية في ترشيد حركية المجتمع التطورية .

٥- خاصية التنوع والتكامل والشمول لمؤسسة الحسبة، فتتنوع مهامها وخصائصها ووظائفها، وتكامل مع مؤسسات المجتمع الأخرى، و تتميز بالشمول في تغطية الأنشطة المجتمعية و مستجداتها.

٦- خاصية وحدة العمل الرقابي عن طريق جهاز فعال يتولى توجيه و مراقبة حركة الأنشطة المجتمعية المتعددة، خلافاً للوضع القائم حالياً في الاقتصاديات الحديثة المقدمة والنامية والإسلامية منها على الخصوص، حيث نلاحظ تفكك العمل الرقابي و عدم تكامله الأمر الذي كرس الأردا وجيه الرقابية في تغطية بعض الأنشطة، والتعددية لبعضها الآخر و الإغفال أحياناً لبعض الميادين، فكان التضارب و عدم الفعالية و الفراغ الرقابي مظاهر بائنة في تنامي الأنشطة الانحرافية لاقتصاديات الفساد و السلوكيات السلبية المرتبطة بها و التي أصبحت تکاليفها عبئاً متزايداً يتحمله المجتمع. و وحدة العمل الرقابي في إطار مؤسسة الحسبة تتجسد في الواقع عن طريق تنظيم الأعمال الرقابية و التنسيق بينها و توحيد عملية الإشراف عليها من خلال المدخل الأخلاقي القيمي و العقائدي المعنوي في المنظور الإسلامي.

٧- خاصية السرعة في إتخاذ الإجراءات المتعلقة بالقضاء على المنكرات وأشكال الفساد و الاختلالات بخلاف الهيئات الأخرى التي تتميز بطول مدة تدخلها وتعقد إجراءاتها، وهناك أمور تستدعي سرعة

٨- الفصل حتى لا يعم الفساد وتزداد إنعكاساته السلبية ولهذا تعد مؤسسة الحسبة الاداة الفعالة للمتابعة الآنية السريعة في مجال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كافة ميادين الحياة الانسانية الفردية والجماعية فيما لا يتعارض مع غيرها من مؤسسات.

ثانياً : الجدوى الحالية لمؤسسة الحسبة الرقابية في القضاء على الفساد

الاقتصادي

إن إستشراء الفساد و إنتشار الانحرافات و المنكرات المرتبطة به أضحي من أخطر المظاهر التي تهدد الاستقرار الاجتماعي و السياسي، و تعيق مسيرة التحولات الاقتصادية، الأمر الذي يستدعي ضرورة بعث مؤسسة الحسبة لتنكفل بالقضاء التدريجي على أشكال الفساد، و تعيد الوجه الحضاري اللائق الذي يميز مجتمعاتنا و يبرز الحركة الإيجابية لقيمها الاجتماعية و مبادئها الاقتصادية.

فقد باتت الضرورة ملحة لاستكمال بعث مؤسسة الحسبة كإحدى المؤسسات التي تشكل المنظومة المؤسساتية التي يتميز بها الاقتصادي الإسلامي، هذه المؤسسة التي عطلت أثناء فترة الاستعمار الغربي الذي اجتاح معظم دول العالم الإسلامي، فحرمت و استمر تغييبها بعد الاستقلال في ظل المحاولات الفاشلة لتطبيق مناهج التحديث التغريبي، هذه الاقتصادات من جدواها الاقتصادية و الحضارية والاجتماعية، دون أن يسد الفراغ التوجيهي و الرقابي الذي ترتب عن تعطيلها أو يقلل من التكاليف الكبيرة الناتجة عن تطور آليات الفساد الاقتصادي.

١- الجدوى الاقتصادية الحالية لمؤسسة الحسبة الرقابية

إن قيام مؤسسة الحسبة بدورها التوجيهي و الرقابي سيؤدي حتما إلى تخفيض التكاليف الحالية التي تحملها معظم الاقتصادات العربية و الإسلامية، و منها :

١-١- تخفيض التكاليف المرتبطة بانتشار الفساد الاقتصادي و الانحرافات
المترتبة عنه و ما يرافقها من انعكاسات سلبية لها آثارها التكاليفية مثل تكاليف إضعاف الحافز نحو الاستثمار، و تكاليف تأخير إنجاز المشاريع، و تكاليف حرمان رؤوس الأموال المحلية و الأجنبية من الانسياب نحو منافذ الاستثمار دون الدخول في حلقة المعوقات البيروقراطية، و تكاليف إضعاف المنافسة و خلق الفرص

الاحتكارية للاقتصاد الموازي المرتبط بالأطراف المتنفذة المنمية لاقتصاديات الفساد ، و تكاليف الهدر المتعلقة بالإيرادات العامة و المحلية و تكاليف الإسراف و التبذير المرتبطة بالنفقات العامة و المحلية، و تكاليف تدهور كفاءة الحرف و المهن و الوظائف و تدهور مستويات الجودة و الإتقان، و تكاليف تطبيع الرشوة التي تحولت إلى عنصر من عناصر التكاليف يتحملها المتعامل وينقل عبئها للمستهلك... الخ.

٢-١- ان وجود مؤسسة الحسبة يساهم في زيادة عوائد الاقتصاد الوطني الناتجة عن رفع كفاءة الأداء، و زيادة إنتاجية عناصر الإنتاج، و سيادة المناخ الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي الابيجابي المحفز الذي يساعد على إحداث حركية اقتصادية ايجابية .

و لذا نرى بأن العوائد التي ستنتج عن إقامة مؤسسة الحسبة الرقابية ستتفوق التكاليف المتعلقة بتوطين جهازها المؤسسي، و لا غرابة إذا وجدنا بأن إنشاء أجهزة الرقابة المستقلة، و دواوين المظلالم و غيرها من الهيئات الخاصة للحد من الفساد، أصبحت من المطالب التي تؤكد عليها بعض المؤسسات الدولية الكبرى كالبنك الدولي والمنظمات الحديثة على المستوى الدولي التي انشئت بغرض مناهضة الفساد

و آلياته، فإذا افترضنا بأن ع : تمثل إجمالي العوائد الناتجة عن إعادة بعث مؤسسة الحسبة

و أن ع١ : تمثل العوائد الناتجة عن تخفيض تكاليف الفساد و الوفورات المرتبطة بقليل الانحرافات و الممارسات السلبية .

ع٢ : تمثل المنافع الناتجة عن تحسين الأداء و العوائد المتعلقة بزيادة الإنتاجية

و أن k : تمثل إجمالي تكاليف إعادة بعث و تشغيل مؤسسة الحسبة.

$$\text{فستكون: } U = U_1 + U_2 + U_3$$

بحيث أن: $U > k$

و نتوقع بأن تكون $U = (U_1 + U_2 + U_3) - k > 0$ وهذا يؤكّد

الجدوى الاقتصادية الحالية لإقامة هذه المؤسسة الحبيبة.

٢- الجدواه الحضارية و الاجتماعية لمؤسسة الحسبة الرقابية

إن المنهج الغربي يقوم على أساس عولمة خصوصيته الحضارية و يسعى بموجب ذلك إلى تهميش النماذج الحضارية الأخرى بتحطيم قاعدتها الاقتصادية المادية في ظل منافسة احتكارية تكتلانية غير متكافئة مع دول ضعيفة و مؤسسات اقتصادية أضعف، و لهذا فإن من مصلحة الإنسانية اليوم أن تشهد ظهور نماذج تنمية حضارية أخرى يكون فيها التعاون و التكامل بدلاً للصراع و الهيمنة الذين يكرسان الأحادية الحضارية.

فهناك ضرورة موضوعية لتنمية الجوانب المادية و المعنوية التي تبرز ملامح خصائص المنهج الإسلامي وصولاً إلى عالم تتتطور فيه النماذج المجتمعية بعاداتها

وتقاليدها و أنواعها و أدواتها و أنماط حياتها فتتجسد روعة الحياة البشرية و تنوعها

وتتجلى أناقتها الحضارية، وقوفاً في وجه محاولات التنميط الأحادي الحالي الذي يهدف إلى عولمة القيم الغربية و علمه أيديولوجيتها و تدين نظرياتها و تعويض أنماط حياتها لخدمة حفنة من المضارعين و المراقبين الذين يتحكمون في أسواق العالم و يستحوذون على ثرواته.

فمهمة مؤسسة الحسبة الرقابية هامة و ضرورية في مجال ضبط السلوك الإنساني و توجيهه بشكل يقلل من الانحرافات الاجتماعية و يبني نمطاً حياتياً يدعم الجانب الذي تظهر خصوصية المجتمع و تساعده على نموه المضطرب في إطار المحيط الإقليمي و العالمي السائد، الأمر الذي يؤدي إلى تنامي الآثار الإيجابية الاجتماعية على الحياة الاقتصادية بصورة تعظم المنافع و تقلل من التكاليف الحالية

التي يتحملها المجتمع في ظل الفراغ الرقابي الناتج عن تغييب مؤسسة الحسبة .

ثالثاً : نحو هيكل تنظيمي لمؤسسة الحسبة لترقية دورها ورفع كفاءتها الاحتسابية

إن حجم الانحرافات المجتمعية و طبيعة التحديات التي تواجه عملية التغيير والإصلاح أمر تستدعي أن تأخذ مؤسسة الحسبة وزناً تنظيمياً و إدارياً بحجم وزارة دائمة تسمى وزارة الحسبة و الرقابة تساعدها مؤسستان هما :

أ- المجلس الأعلى للحسابية و الرقابة

الذي يقترح الخطط الرقابية و مشاريع التوجيه الإحتسابي و يعد برامج تطوير مناهج الرقابة وصيغ الاحتساب ، و يقيم الأداء المؤسساتي لمختلف أجهزة وزارة الحسبة، ويقترح على ضوء ذلك البرامج التعليمية، و دورات الارقاء التكويني بالموظفين... الخ.

و يتكون المجلس الأعلى للحسابية من مختصين وخبراء من مختلف القطاعات بما يضمن وجود تشكيلة متكاملة من الكفاءات التي تغطي ميادين العملية الاحتسابية الرقابية التوجيهية.

ب- المعهد الأعلى للحسابية

و هو مؤسسة علمية تهتم بتكوين الإطارات القادرة على القيام بوظيفة الاحتساب و مهمة الرقابة بمختلف التخصصات و بمستويات متنوعة حسباً لمتطلبات كل وظيفة و حاجات كل تخصص، كما تقوم هذه المؤسسة بمهمة علمية أكademie فتساهم في تطوير الأبحاث و الدراسات و الاجتهادات المتعلقة بالعملية الرقابية الاحتسابية .

و تتفرع وزارة الحسبة و الرقابة إلى ثلاثة مديريات مركبة هي :

١- المديرية الوطنية للحسابية و الرقابة على النشاط المؤسساتي

و تقوم هذه المديرية بالعملية الاحتسابية على المؤسسات الوطنية و تتكون لهذا الغرض من الإدارات الفرعية المركزية التالية :

١-١- مديرية الحسبة الاقتصادية و المالية و النقدية

و تختص بالاحتساب و الرقابة على المؤسسات الاقتصادية، و المؤسسات المالية، و المؤسسات النقدية على المستوى الوطني، لتأكد من سلامة أنشطتها من المخالفات الشرعية والموضوعية، و الانحرافات التي تخل بمستويات الأداء، و نلاحظ في الوضع الحالي فراغا رقابيا و احتسابيا يجعل الكثير من هذه المؤسسات بمعزل عن الرقابة الخارجية المستقلة التي لها صلاحيات ترشيدية و توجيهية.

فهذه المديرية تساهم في رفع فعالية الأداء التنظيمي و الإنتاجي و الخدماتي لهذه المؤسسات العامة و الخاصة، المحلية و الأجنبية.

٤-١- مديرية الحسبة التعليمية و التربوية

و تختص بمتابعة العملية التربوية و التكوينية في المؤسسات التعليمية الوطنية، للتأكد من سلامة طرائقها و حداثه برامجها، و قدرة إطاراتها على تنمية الأجيال القادرة على القيام بوظيفتها التغذوية و تأدية رسالتها الحضارية بكفاءة و لا يمكن لقطاع حيوي أن يبق بعيدا عن التوجيه و الترشيد الدائمين، في بداية هذا القرن الجديد الذي يتطلب موارد بشرية مدربة و محصنة و قادرة على مواجهة التحديات الحالية و المستقبلية.

٤-٢- مديرية الحسبة الاجتماعية

و تختص بالاحتساب و الرقابة على المؤسسات الاجتماعية الوطنية و المؤسسات الصحية الوطنية، و المؤسسات العمرانية الوطنية تقوم بدورها بأقصى درجات المهارة و الإتقان و بأقل ما يمكن من التكاليف المالية و المادية و البيئية، و في الآجال المحددة لمختلف الشرائح و المصالح.

٤-٣- مديرية الحسبة الإعلامية الثقافية

و تختص بمراقبة النشاط الإعلامي الوطني بمختلف وسائله لتمكينه من تأدية دوره في أجواء الحرية، و المسؤولية، و الصدق، كما تتبع النشاط الثقافي لتخلصه من مظاهر التمييع و التسييس، و تحفيز الثقافة الجادة التي تبني الشخصية الفردية و الجماعية التي تتطلبها عملية التنمية الشاملة.

٤-٤- المديرية الوطنية للحساب و الرقابة على السلطات العامة

يتسع الجهاز المؤسسي للحساب ليشمل الرقابة و الاحتساب على السلطات العامة الوطنية التي أصبحت معظم مؤسساتها محضنا للفساد الرسمي المموه تحت ستار الممارسات البيروقراطية و الإجراءات الإدارية التحكيمية، و يمكن تقسيم أنشطة مديرية الحسبة و الرقابة على السلطات العامة إلى :

١-٢ مديرية الحسبة السياسية

و تختص بمراقبة الهيئة المنظمة التي تتولى ممارسة الحكم و إدارة شؤون الدولة، و تقوم بمتابعة أنشطتها بغية تحقيق كفاءة الأداء السياسي في ظل مناخ العدل وتكافؤ الفرص منعا للإستبداد، و التعسف في إستعمال السلطة أو الاستقواء بها على الخصوم و تحقيقا للتداول السلمي على السلطة و تصريفا للتدافع المتعلق بها بطريقة سلمية .

فتخضع للاحتساب السلطة السياسية و المؤسسات التي تشكل الخارطة السياسية لضمان الاصطفاء المناسب للبرامج و الكفاءات بما يجسد إرادة الأغلبية و يصون حقوق الأقليات.

كما تعمل الحسبة السياسية على تنبيه الحكام إلى الانحرافات وإرشادهم إلى المخالفات التي تؤدي إلى اضعاف الثقة في السلطة السياسية كل ذلك من أجل بناء قوة الدولة على تماسك جبهتها الداخلية والإقليمية.

٢-٢ مديرية الحسبة التشريعية

و تقوم بالرقابة و الاحتساب على السلطة التشريعية حتى تنسجم تشريعاتها مع خصوصية المجتمع و أهدافه العامة و مبادئه المذهبية منعا للمخالفات و التجاوزات التشريعية، و ضبطا للممارسات الرقابية للسلطة التشريعية.

٣-٢ مديرية الحسبة القضائية

و تهتم بمتابعة نشاطات السلطة القضائية الوطنية : و مراقبة رجال القضاء وكذلك حمايتهم من الضغوط الفوقيـة لتأدية وظيفتهم بنزاهة و أمانة و إنصاف، وحماية المجتمع و أفراده من انحرافاتهم و ممارساتهم السلبية تحقيقا للعدالة و المساواة أمام القانون، من أجل إيجاد المناخ الملائم للارتقاء المجتمعي الذي لا يمكن أن يتحقق في ظل انتشار الظلم الذي يعد من أكبر معوقات عملية التغيير التنموي.

٤-٢ مديرية الحسبة الأمنية

تعاني بعض البلدان الإسلامية من هيمنة الأجهزة الخاصة على الحياة السياسية و الاقتصادية، و تزايد تسلطها و تجاوزها لصلاحياتها و وظائفها، الأمر الذي أخل بأولويات و أهداف العملية التنموية، و أضحي يشكل مظهرا من مظاهر الانحطاط والتخلف، و لهذا تتسع المهام الاحتسابية الرقابية لمؤسسة الحسبة

الحديثة لتشمل إدارة تتکلف بمتابعة الانحرافات و الحد من الفساد الذي استشرى داخل المؤسسة الأمنية التي تقللت من الرقابة المجتمعية في ظل الأنظمة الوضعية الحالية وأصبحت تشارك في توليد و إعادة إنتاج الفساد الاقتصادي، و من شأن هذا النشاط الاحتسابي أن يعظم الدور الحقيقي للمؤسسة الأمنية و العسكرية في توفير الأمن الوطني والإقليمي و الدفاع عن وحدة الوطن و سلامه المجتمع خاصة ونحن في وضع خطير تزايدت فيه التحديات الأمنية الاستراتيجية الخارجية الأمر الذي يضمن تحرك المناخ الضروري لعمليات التنمية الشاملة .

٣- المديرية الوطنية للتسهير والإدارة وتشتمل على

٣-١- مديرية الموظفين

وتحتخص بتسهير الموظفين و إدارة كافة شؤونهم، و تطوير آليات التعاون بينهم، و تنمية طرق التكامل في القيام بالمهام الاحتسابية و تقييم دور المنظومة المؤسسية للحسابية الرقابية في القيام بدورها، من أجل رفع كفاءة الأداء الاحتسابي، و تعمل باستمرار على تحديد الاحتياجات الازمة من الموارد البشرية المطلوب تشغيلها، و تقوم بعملية الاختيار و الانتقاء بالتنسيق مع المديريات المعنية .

٣-٢- مديرية المالية والميزانية

وتحتخص بتقدير الاحتياجات المالية وتحديد الميزانية التي تتطلبها عمليات تسهير وادارة مؤسسة الحسبة وتسهيل عمليات تدخلها، وكيفية تدبير مواردها المالية.

٣-٣- الاتصال والعلاقات

وتهتم بتنظيم الاتصالات وال العلاقات مع الأجهزة والدواعين المختصة وربط شبكة من العلاقات مع مؤسسات الدولة بصورة تؤدي إلى تفعيل عمليات الرقابة والتنسيق مع مختلف المصالح والجهات تلافياً للتعارض والتقارب والازدواجية.

٣-٤- مديرية التكوين والتوجيه

وتحتخص بتنظيم عمليات التكوين المستمر للوظائف الاحتسابية بما يتماشى مع تطور الأنشطة المجتمعية و مستجداتها .

و ينحدر الهرم التنظيمي التمثيلي لتلك المديريات الوطنية إلى المستوى الجهوبي

والمحلي في تنسيق و تكامل لتأدية العملية الاحتسابية الرقابية عن طريق المديريات والمفتشيات المختلفة بصورة تضمن كفاءة الأداء الذي يقلل من حدة الاضطراب

والفوضى في تأدية المهام و إنجاز الأعمال و تقديم الخدمات المجتمعية بما يساعد على رفع الإنتاجية القومية لمواجهة التحديات الحالية و المستقبلية ، و الشكل اللاحق يبين الهيكل التنظيمي الإداري لمؤسسة الحسبة الرقابية خاصة ونحن نعلم محدودية التجارب الحديثة لمؤسسة الأنشطة الاحتسابية ضمن هيكل تنظيمي يشمل مختلف الوظائف التقليدية والحديثة التي تستوعب مستجدات الحياة المجتمعية .




الخاتمة :

لعبت مؤسسة الحسبة دورا حضاريا هاما في توجيهه الأنشطة المجتمعية المتعددة لتنسجم مع منظومة الضوابط الشرعية والقيم الأخلاقية والعقائدية الإسلامية، وتعد من أهم مؤسسات الاقتصاد الإسلامي، وتنكّد مكانتها في الواقع الحالي للاقتصاديات الإسلامية التي إستشرى فيها الفساد وتطورت آلياته وأضحت تقلل من مقدرتها التنافسية في عالم يزداد فيه الانفتاح والتحرر والعلمة الاننقائية.

ولقد تبيّنت لنا المكانة الوظائفية للحسبة التي من خلالها يتم تفعيل وظائفها التقليدية وترقيّه مجالاتها الحديثة المتعلقة بمستجدات الحياة الإنسانية في مختلف الميادين لتساهم في الأسلامة المتوازنة للحياة الاقتصادية والاجتماعية وأخلاقة السلوك الاقتصادي للارتفاع بمستويات الأداء الاقتصادي وتجاوز أوضاع التخلف وحالات التأزم التي تعاني منها الاقتصاديات الإسلامية.

وأن المكانة الوظائفية للحسبة لا يمكن إعمالها في الواقع الاقتصادي إلا من خلال إعادة بعث مؤسستها في إطار هيكل إداري متكمّل له صلاحياته واستقلاليته ومكانته ضمن الأجهزة الهامة للدولة في البلدان الإسلامية.



الحواشي والتعليقات

(١) القاضي أبو يعلى، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٣، ص ٢٨٤.

- (٢) ابن خلدون، المقدمة، دار الكتاب اللبناني، مجلد ١، ١٩٧٩، ص ٣٩٨.
- (٣) د. نزية حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، المعهد العالمي للفكر الإسلامي فرجينيا، الولايات المتحدة، ط ١، ١٩٩٣، ص = ١٢٠
- (٤) د. محمد المبارك، أراء ابن تيمية في الدولة و مدى تدخلها في المجال الاقتصادي، دار الفكر، دمشق، ١٩٧٠، ص = ٧٣.
- (٥) د. جورج قرم، الفوضي الاقتصادي العالمية الجديدة، دار الطليعة، بيروت، ط ١، ١٩٩٤، ص = ٧٢.
- (٦) راجع ابن خلدون، المقدمة ، مرجع سابق ، ص = ٣٩٨ .
- (٧) أبو الحسن المأوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ديوان المطبوعات الجزائرية، ١٩٨٣ ، ص ٢٢٣ .
- (٨) سهام مصطفى أبو زيد ، الحسبة في مصر الإسلامية من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر المملوكي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦ ن ص ٤٨
- (٩) نفس المصدر ، ص ٤٩ .
- (١٠) د. نقولا زيادة ، الحسبة و المحتسب في الإسلام، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٦٢ ص ٣١ .
- (١١) سهام مصطفى أبو زيد ، مرجع سابق، ص ٥١ .
- (١٢) عبد الرحمن الفاسي، خطة الحسبة في النظر و التطبيق و التدوين، دار الثقافة ، ط ١، الدار البيضاء، المغرب ، ص ١٢ .
- (١٣) المرجع السابق ، ص ١٤ .
- (١٤) عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة ، مرجع سابق ، ص ٣٩٩ .
- * انتهم الرئيس الأمريكي الأسبق المضاربين بسوء الأخلاق لتسويتهم في أزمات مالية في شرق آسيا وفي روسيا وأمريكا اللاتينية، ومع ذلك فان القانون لا يجرم ذلك السلوك رغم مضاعفاته الإقليمية والدولية، وذلك لأن الفصل التعسفي للاقتصاد عن الأخلاق يؤدي إلى إهمال جوانب الفساد المرتبطة بتجاوز القيم والأخلاقيات الإنسانية.
- (١٥) مايكل جونستون، المسؤولون العموميون والمصالح الخاصة والديمقراطية المستدامة، في الفساد والاقتصاد العالمي، ترجمه محمد جمال امام، ط ١، ٢٠٠٠، ص ٩٢ .
- (١٦) تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٧ ، ص ١١٢ .
- (١٧) روبرت كليتخارد، استئصال شأفة الفساد، مجلة التمويل والتنمية، المجلد ٢٣ العدد ٢٠٠٠/٢ ، ص ٢ .
- FRANCIS FUKUYAMA, La confiance et la puissance : Vertus sociales et prospérité économique, plon, 1997. (١٨)

** حتى العقد الأخير من القرن العشرين كانت بعض الممارسات اللاحقة معترفا بها في المجال الاقتصادي وخاصة في العلاقات الاقتصادية الدولية، فدفع الرشوة للمسؤولين الأجانب للحصول على الصفقات والأعمال يعتبر معاملة معترف بها تخصم تكاليفها من الدخل الخاضع للضريبة في معظم دول الاتحاد الأوروبي حتى سنة ١٩٩٩ لم يكن القانون يجرم دافع الرشوة.

(١٩) عبد الرحمن القاسي، مرجع سابق، ص ٣٠.

(٢٠) د. نقولا زيادة ، مرجع سابق ، ص = ٩٥ .

- للمزيد من الإطلاع على فقه الحسبة في هذا المجال، يمكن مراجعة : كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشیرزي، و معلم القربة لأبن الأخوة، و كتاب في آداب الحسبة السقطي، وكذلك ابن عبودون، وابن عبد الرؤوف، والجرسيفي والغزالى وابن بسام و غيرهم من فقهاء وكتاب الحسبة.

(٢١) القاضي أبو يعلي، مرجع سابق، ص ٣٠٣ .

(٢٢) أديديجي باديرو، الدليل الصناعي إلى ايزو ٩٠٠٠ ، ترجمة فؤاد هلال، دار الفجر للنشر والتوزيع، ١٩٩٩ ،ص ١٢ .

- لقد أسست العديد من المؤسسات القومية للمواصفات تقوم بالتنسيق مع المنظمة العالمية للمواصفات القياسية

THE INTERNATIONAL ORGANIZATION FOR STANDARDIZATION IOS

()

(٢٣) سهام مصطفى أبوزيد، مرجع سابق، ص = ٢٠٢ .

- يمكن مراجعة بعض الأحكام المتعلقة بتهذيب السلوك الإنتاجي أو التجاري في بلدان المغرب العربي و الأندلس في كتاب التسبيير في أحكام التسuir لأنحمد سعيد المجليلي الذي حققه موسى لقبال و نشر بالجزائر، وكذلك كتاب أحكام السوق ليحيى بن عمر الذي حققه حسن حسني عبد الوهاب و نشر بتونس. و غيرها من الكتب الأخرى.

(٢٤) القاضي أبو يعلي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص ٢٠٢ .

(٢٥) نفس المصدر، ص ٣٠٢ .

(٢٦) نفس المصدر، ص ٣٠٣ .

(٢٧) مهما كانت جنسية هذه الشركات فلا يجوز سرقة علاقتها ورموزها.

(٢٨) راجع د. جمعه سعيد سرير، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، الدار الجماهيرية، ط ١ ، ٢٠٠٢ .

(٢٩) د ، رمضان علي السيد الشرنباشي ، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة مطبعة الأمانة ، ط ١ ، ١٤٠٤ ، ص ٨١ .

-
- (٣٠) للمزيد من التفصيلات يراجع كتاب : د . شرف بن علي الشريف ، الإجارة الواردة على عمل الإنسان دراسة مقارنة، دار الشرق ، ط ١، ١٩٨٠.
- (٣١) راجع سمير عبد الحميد رضوان ، أسواق الأوراق المالية و دورها في تمويل التنمية الاقتصادية : دراسة مقارنة بين النظم الوضعية و أحكام الشريعة الإسلامية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، ١٩٩٦ .
- (٣٢) حمدي عبد العظيم ، التعامل في أسواق العملات الدولية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، ١٩٩٦ ، ص ٤٥ .
- (٣٣) نائل عبد الحافظ العوالمـة، الرقابة المالية العامة : مدخل نظامي مقارن، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، حـدة ١٩٩٠، ص ٥٧ .
- (٣٤) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٧ : الدولة في عالم متغير، مركز الاهرام ط ١، ١٩٩٧ ، ص ١١٤ .
- (٣٥) تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٤ ، البنية الأساسية من أجل التنمية، البنك الدولي، ١٩٩٤ ، ص ١٣ ، ١٢ .
- (٣٦) محمد عمر شابرا، الإسلام والتحدي الاقتصادي، ترجمة محمد زهير السمهوري، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦ ، ص ٤٠٠ .
- (٣٧) القاضي أبو يعلي الفراء، ص ٢٨٩ .
- (٣٨) راجع كذلك رأي ابن جماعة في كتاب د. نقولا زيادة، مرجع سابق ، ص ٩٣ .
- (٣٩) عبد الرحمن الفاسي، المرجع سابق ، ص ٣٤ .
- (٤٠) تقرير عن التنمية في العالم، ١٩٩٧ ص ٤١ .
- (٤١) محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الشركة التونسية للنشر والتوزيع، ١٩٨٥ ، ص ٨٢ .
- (٤٢) سهام مصطفى أبو زيد، مرجع سابق ص = ١٨٧ .